



وزارة التعليم العالي

معهد أكتوبر العالي للاقتصاد

**لائحة معهد أكتوبر العالي للاقتصاد
السادس من أكتوبر
(بنظام الساعات المعتمدة)**

محتويات لائحة معهد أكتوبر العالي للاقتصاد ٦ أكتوبر لعام ٢٠٢٤

رقم الصفحة	قائمة المحتويات
٣	رؤية المعهد
٣	رسالة المعهد
٣	أهداف المعهد
٤	قرار إنشاء المعهد
٥	قرار تعديل اسم المعهد العالي للاقتصاد والبيئة
٦	تشكيل مجلس إدارة المعهد
٧	الأقسام العلمية بالمعهد
١٢	الهيكل والنظام المالي والإداري للمعهد
١٤	شروط القبول بالمعهد وتحويل قيد الطلاب ونقلهم
١٦	نظام الدراسة بالمعهد
١٧	التأمينات والرسوم التي يؤديها الطلاب
٢٢	رعاية الطلاب والاتحادات الطلابية
٢٤	نظام تأديب الطلاب
٢٧	النظام المالي والسجلات
٢٨	السلف المستديمة والمؤقتة
٢٩	نظام الرقابة و الضبط الداخلي
٣٠	المقررات الدراسية
٥١	الخطة الدراسية بالمعهد
٥٢	المحتوي العلمي للمقررات الدراسية

معهد أكتوبر العالى للإقتصاد

الرؤية و الهدف والرسالة

✓ **رؤية المعهد:** بناء القدرات العلمية والتحليلية فى مجالى الاقتصاد والعلوم السياسية، والتميز فى

البحث العلمى إسهاماً فى النهضة المعرفية والتنمية الشاملة

✓ **رسالة المعهد:** اعداد خريجين متميزين ذوى كفاءة عالية فى مجالى المعارف والعلوم

الاقتصادية والسياسية وذلك لتلبية احتياجات سوق العمل، هذا فضلاً عن تنمية قدراتهم التحليلية والبحثية بما يخدم البيئة المحلية والإقليمية والدولية.

✓ **أهداف المعهد هو:**

- ◆ المشاركة فى مسيرة التنمية الشاملة والمستدامة من خلال تدريس العلوم الاقتصادية والسياسية واختيار المقررات الدراسية المتميزة والعمل على إنشاء أقسام وشعب جديدة مع تطوير قدرات أعضاء هيئة التدريس والارتقاء بمستوى البحوث النظرية والتطبيقية وتفعيل دور وحدة الجودة بالمعهد.
- ◆ الاهتمام بالأنشطة الطلابية اللازمة لبناء شخصية الطالب وثقلها من خلال عقد ندوات ومؤتمرات وتشجيعهم على التدريب واكتساب المهارات المختلفة مع منح اهتمام خاص للارتقاء بمستوى اللغة الإنجليزية اللازمة لسوق العمل وكل ذلك سيتم من خلال إرساء لبعض القيم مثل: الالتزام والإتقان والولاء والهدف النهائى تخريج طالب قادر على المنافسة بسوق العمل.
- ◆ تنمية قدرات الطلاب على فهم وتحليل الظواهر والسلوك الاقتصادى والسياسى سواء على المستوى الفردى أو الكلى، وكذلك تدريبه على تقدير المتغيرات الاقتصادية والسياسية.
- ◆ تخريج نوعية متميزة ورفيعة المستوى من الخريجين فى تخصصى الاقتصاد والعلوم السياسية من خلال إكسابهم المعارف الاقتصادية والسياسية من مصادرها المتنوعة، وذلك وفقاً لمعايير الجودة والتميز الدولية.



بسم الله الرحمن الرحيم

التاريخ / / ١٩

قرار وزارة
رقم ١٤٨١ بتاريخ ١٨ / ٨ / ١٩٩٤



جمهورية مصر العربية
وزارة التعليم العالي
وزير التعليم

وزير التعليم

بعد الاطلاع على القانون رقم ٥٢ لسنة ١٩٧٠ في شأن تنظيم المعاهد العالية الخاصة ولائحة التقاعدية .
وعلى القرار الجمهوري رقم ١٦٦٥ لسنة ٦١ بمشروعات وتنظيم وزارة التعليم العالي .
وعلى القرار الوزاري رقم ١٠٨٨ لسنة ١٩٨٧ الصادر لأئحة المعاهد التابعة والخاصة لوزارة التعليم العالي .
وعلى الطلب المقدم من جمعية نهضة ٦ أكتوبر الثقافية المشهرة تحت رقم ١١٥٧ .
وعلى قرار الهيئة الفنية للمعاهد العالية والمعاهد الخاصة بمجلسها المنعقد بتاريخ ١٩٩٤/٧/٢٧ والمعتمدة من السيدات الدكتور الوزير في ١٦/١٠/١٩٩٤ .
وعلى ما عرضه رئيس قطاع التعليم العالي والخدمات .

قرر

- مادة (١) ينشأ المعهد العالي للاقتصاد والبيئة بعلمية ٦ أكتوبر وشيخ جمعية نهضة ٦ أكتوبر الثقافية وتبدأ الدراسة به اعتباراً من العام الدراسي ٩٤/٩٥ .
- مادة (٢) يعمل الجمعية السيد/ سيد تونسي محمود حامل على درجة الليسانس من كلية الآلن قسم اللغة الإنجليزية .
- مادة (٣) مدة الدراسة بالمعهد أربع سنوات دراسية ويسمح من يجازها بتجديد درجة البكالوريوس في الاقتصاد والبيئة .
- مادة (٤) يطبق المعهد خطة الدراسة التي وافقت لجنة القطاع المختصة بمجلسها بتاريخ ٩٤/٧/٢٦ ر ٩٤/٧/٢٦ واعتمدها الهيئة الفنية بتاريخ ١٩٩٤/٨/٢٢ .
- مادة (٥) يقبل الطلاب الحاصلين على الثانوية العامة بشعبتها وما يعادلها وبالمستوى الثانوي التجارية ودبلوم المعاهد الفنية التجارية .
- مادة (٦) تضع امتحانات المعهد لأشرف وزارة التعليم العالي .
- مادة (٧) على جميع الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار .
- مادة (٨) ينشر هذا القرار في الوقائع المصرية .

وزير التعليم

دكتور/ حسين كامل بها الدين





جمهورية مصر العربية

وزارة التعليم العالي

الوزير

قرار وزاري

رقم ١٠٦٤ بتاريخ ٢٠٠٨/٦/٧

وزير التعليم العالي

بعد الإطلاع على القانون رقم ٥٢ لسنة ١٩٧٠ في شأن تنظيم المعاهد العالية الخاصة وعلى قرار رئيس جمهورية مصر العربية رقم ٢٧٠ لسنة ١٩٩٧ بتنظيم وزارة التعليم العالي وعلى القرار الوزاري رقم ١٠٨٨ لسنة ١٩٨٧ بإصدار لائحة المعاهد التابعة والخاضعة لإشراف وزارة التعليم العالي وعلى القرار الوزاري رقم ١٤٨١ بتاريخ ١٩٩٤/١٠/١٨ بإنشاء المعهد العالي للاقتصاد والبيئة بمدينة ٦ أكتوبر التابع لجمعية نزهة مصر الجديدة الثقافية وعلى قرار مجلس شئون المعاهد العالية الخاصة بإجتمعه المنعقدة بتاريخ ٢٠٠٨/٥/٦ وعلى ما عرضه الأستاذ رئيس قطاع التعليم

قرر

- مادة (١) تعديل اسم المعهد العالي للاقتصاد والبيئة بمدينة ٦ أكتوبر التابع لجمعية نزهة مصر الجديدة الثقافية ليصبح (معهد أكتوبر العالي للاقتصاد)
- مادة (٢) يشر هذا القرار في الوقائع المصيرية.
- مادة (٣) على جميع الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار

وزير التعليم العالي والبحث العلمي

د/ هاني محفوظ هلال



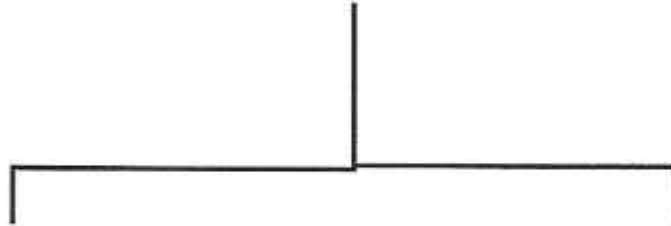
Hanan
قررت

تشكيل مجلس إدارة

معهد أكتوبر العالى للاقتصاد - أكتوبر ٢٠٢٣/٢٠٢٤

عميد المعهد

أ.د/محمد شوقي عبدالعال



أعضاء المجلس من الخارج

- م. غادة مصطفى لبيب
- أ.د/محمد صفى الدين محمد جوده
- د/عبدالسلام نوير
- أ.د / فخرى الدين على محمد
- أ.د/ حازم عبدالقواب احمد

أعضاء المجلس من هيئة التدريس

- أ.د/هويدا محمود إبراهيم أبو الغيط
- أ.د / ماجد عبد العظيم حسن قابيل
- د/سماح محسن صبرى عبد الفتاح



الباب الأول

أقسام المعهد والدرجات العلمية

مادة ١: يخضع المعهد لأحكام القانون رقم ٥٢ لسنة ١٩٧٠ بشأن تنظيم المعاهد العالية الخاصة و اللائحة الصادرة بالقرار رقم ١٠٨٨ لسنة ١٩٨٧ .

مادة ٢: يعتبر المعهد وحدة مالية مستقلة وله شخصيته الاعتبارية وأمواله المستقلة عن أموال الجمعية و تصرف فقط في الأغراض العلمية والتعليمية و التدريبية و البحثية لتحقيق أهداف المعهد .

مادة ٣: يتكون المعهد من قسمين علميين هما قسم الاقتصاد وقسم العلوم السياسية ويجوز لمجلس المعهد إنشاء أو تعديل الأقسام العلمية.

ويختص مجلس القسم العلمي بما يلي:

- تحديد المقررات التي يتولى القسم تدريسها وتحديد محتواها العلمي.
- تحديد الكتب والمراجع في مقررات القسم.
- وضع وتنسيق خطة البحوث وتوزيع الإشراف عليها.
- اقتراح توزيع المقررات على أعضاء هيئة التدريس.
- اقتراح تعيين أعضاء هيئة تدريس للقسم.

مادة ٤: يمنح وزير التعليم العالي بناء على طلب معهد أكتوبر العالي للاقتصاد درجة البكالوريوس في إحدى التخصصين التاليين -:

١. تخصص الاقتصاد.

٢. تخصص العلوم السياسية.

مادة ٥: يطبق المعهد نظام الساعات المعتمدة وينقسم العام الدراسي إلى فصلين دراسيين وفصل اختياري وهو الصيف ويتحدد بداية ونهاية كل فصل دراسي وفق التقويم المعتمد وتكون الساعات المعتمدة هي وحدة القياس الدراسية لتحديد وزن المقرر الدراسي في اطار خطة الدراسة وهي تعادل محاضرة نظرية مدتها ساعة واحدة أسبوعيا لمدة فصل دراسي رئيسي (٦ ساعات معتمدة).

مادة ٦: الدراسة بالمعهد باللغة العربية ، ويجوز لمجلس إدارة المعهد أن يسمح بتدريس مادة علمية أو مقرر أو أكثر بكل فرقة باللغة الانجليزية ، ولا يتم تنفيذ قرار مجلس الإدارة في هذا الخصوص إلا بعد موافقة الوزارة .



الباب الثاني

الهيكل والنظام المالي والإداري للمعهد

مادة (٧) : يشكل مجلس إدارة المعهد بقرار من وزير التعليم لمدة سنتين على النحو التالي:

- ١- عميد المعهد.
- ٢- وكيل أو أكثر.
- ٣- ثلاثة على الأكثر يمثلون أعضاء هيئة التدريس بالمعهد من رؤساء الأقسام أو التخصصات المختلفة وبصفة دورية.
- ٤- ممثل وزارة التعليم العالي .
- ٥- خمسة من المهتمين بشئون التعليم العالي والمتخصصين فى دراسات المعهد ويتم اختيار رئيس مجلس الإدارة بالانتخاب من بين أعضاء المجلس ويصدر بتعيينه قرار من وزير التعليم.
- فإذا لم يكن عميد المعهد هو رئيس المجلس المنتخب فيقوم بأعمال أمانة المجلس ، وفى حالة تعيين العميد رئيساً للمجلس يكون الوكيل أميناً لسر المجلس وفى حالة عدم وجود وكيل للمعهد يختار المجلس سنوياً من بين أعضائه من يتولى أمانة المجلس.

مادة (٨): اختصاصات مجلس إدارة المعهد

يختص مجلس إدارة المعهد بالنظر فى الأمور الآتية:

- ١- اقتراح الشهادات الدراسية النهائية وعرضها على مجلس شئون المعاهد العالية الخاصة لاعتمادها من وزير التعليم العالي.
- ٢- اقتراح إنشاء أقسام علمية ، أو إضافة دراسات غيرما نصت عليه اللائحة الداخلية.
- ٣- اعتماد نتائج امتحانات النقل.
- ٤- اعتماد مشروع ميزانية المعهد والحساب الختامي.
- ٥- منح الأجازات الدراسية للعاملين بالمعهد ، وتحديد مدتها وبرامجها.
- ٦- ترشيح من يلزم تعيينهم أو نديهم أو إعارتهم من أعضاء هيئة التدريس ، وغيرهم من العاملين.
- ٧- اقتراح موعد بدء الدراسة ونهايتها ، ومواعيد الامتحانات والعطلات.
- ٨- توزيع الدروس على أعضاء هيئة التدريس بالمعهد.
- ٩- الترخيص فى عقد القروض بموافقة وزارة التعليم العالي.
- ١٠- رسم السياسة العامة للتعليم والبحوث العلمية فى المعهد ، وتنظيمها وتنسيقها بين الأقسام المختلفة ، ومتابعتها.
- ١١- وضع خطة استكمال وإنشاء المباني ، ودعم المعامل والتجهيزات والمكتبة فى المعهد.
- ١٢- المسائل التى يحيلها إليه وزير التعليم العالي ، أو المجلس الأعلى للمعاهد ، أو رئيس قطاع التعليم الفنى .
- ١٣- المسائل الأخرى التى يرى عرضها على المجلس طبقاً للقوانين.
- وللمجلس أن يشكل من بين أعضائه أو من غيرهم من المتخصصين لجاناً دائمة أو مؤقتة لدراسة الموضوعات التى تدخل فى اختصاصاته.
- ١٤- نظام اجتماعات مجلس إدارة المعهد والمكافآت التى تمنح لأعضائه مقابل حضور اجتماعاته.



١٥- تعيين الأساتذة أو الأساتذة المساعدين أو المدرسين المتفرغين ممن يبلغون سن انتهاء الخدمة وذلك طبقاً لقانون الجامعات رقم ٤٩ لسنة ١٩٧٢.

مادة (٩) : يدعو رئيس المجلس ، المجلس إلى الإنعقاد مرة على الأقل كل شهر خلال العام الدراسي .

- يدعو المجلس الى الإجتماع أيضاً بناءً على طلب رئيس قطاع التعليم الفني أو رئيس الإدارة المركزية المختص للنظر في مسائل معينة تحدد في الطلب .

- لا يكون انعقاد المجلس صحيحاً إلا بحضور الأغلبية المطلقة لعدد أعضائه.

- تصدر القرارات بأغلبية أصوات الحاضرين ، فإذا تساوت رجع الجانب الذي منه رئيس المجلس.

- يحدد رئيس المجلس جدول أعمال كل جلسة.

- لكل عضو من أعضاء المجلس أن يطلب كتابة من رئيس المجلس أثناء الجلسة عرض ما يرى من مسائل ، ثم يقرر ما إذا كان ثمة محل للمداولة واتخاذ اللازم في شأنها.

- يحدد مجلس إدارة المعهد بدل الحضور لأعضاء المجلس عن كل جلسة من الجلسات .

مادة (١٠) : يصدر بتعيين عميد المعهد قرار من وزير التعليم العالي بعد أخذ رأى صاحب المعهد لمدة سنتين قابلة للتجديد ويشترط أن يكون بدرجة أستاذ ومتفرغاً لعمادة المعهد.

مادة (١١) : يجوز تعيين وكيل أو أكثر للمعهد ، ويصدر قرار من وزير التعليم العالي بناءً على ترشيح عميد المعهد على أن يتضمن قرار التعيين اختصاصات كل وكيل ويشترط أن لا يقل عن درجة أستاذ مساعد.

مادة (١٢) : يقوم أقدم الوكلاء مقام عميد المعهد عند غيابه.

مادة (١٣) : يتولى وكيل المعهد لشئون التعليم والطلاب الاختصاصات الآتية تحت إشراف عميد المعهد :

١- تصريف شئون الطلبة في المعهد والإشراف على التدريب العملي للطلاب .

٢- دراسة مقترحات الأقسام في شأن النذب للتدريس والامتحانات من خارج المعهد توطئه لعرضها على مجلس إدارة المعهد .

٣- الإشراف على رعاية الشئون الرياضية والاجتماعية للطلاب .

٤- الإشراف على متابعة تدريس المقررات القومية أو التربية العسكرية في المعهد .

٥- الإشراف على متابعة الطلاب الوافدين.

٦- إعداد ما يعرض على المؤتمر العلمي السنوي للمعهد فيما يخصه.

مادة (١٤) : يصدر مجلس إدارة المعهد القرارات المنظمة للمرتبات والأجور والعلاوات والبدلات والمكافآت وغيرها ، و الخاصة بأعضاء هيئة التدريس من المعينين أو المنتدبين بما لا يتعارض مع أحكام قانون الجامعات ولائحته التنفيذية.

ويكون تعيين العاملين من غير أعضاء هيئة التدريس بالمعهد عن طريق التعاقد المباشر أو إعلان عن الوظائف الشاغرة بالإدارات المختلفة بالمعهد بالشروط المنصوص عليها بقانون العمل ويكون لعميد المعهد سلطة إبرام العقود ويستحق العامل الأجور والعلاوات التي تصرف بالجهات الحكومية كحد أدنى.



مادة (١٥): يطبق في شأن أعضاء هيئة التدريس في المعهد ما يطبق على نظرائهم من أعضاء هيئة التدريس والمعيدين والمدرسين المساعدين بالجامعات المصرية من أحكام فيما يتعلق بالتعيين والنقل والندب والترقية والإعارة والأجازات وفقاً لقانون الجامعات المصرية رقم ٤٩ لسنة ١٩٧٢ وبما لا يتعارض مع أحكام قانون التعليم الخاص.

مادة (١٦): تتكون إدارة المعهد من وحدات إدارية على مستوى الإدارة أو مستوى القسم الإداري حسب احتياجات العمل بالمعهد والتي تتمثل في :

١- إدارة شئون التعليم والطلاب.

٢- إدارة الشئون المالية.

٣- إدارة الشئون القانونية.

٤- إدارة رعاية الطلاب.

ويجوز زيادة عدد الإدارات أو دمج بعضها حسب ظروف العمل وإمكانية المعهد وذلك بعد موافقة مجلس الإدارة. مادة (١٧): يجوز تعيين أمين عام للمعهد بقرار من العميد وذلك للإشراف والتنسيق بين إدارات المعهد المختلفة ويشترط أن تكون لديه خبرة سابقة في الأعمال الإدارية والمالية والتعليمية .

مادة (١٨) : تحدد مواعيد العمل بقرار من العميد على أن تكون ساعات العمل في الحدود التي نص عليها قانون العمل كما تسرى القواعد الواردة بأحكام هذا القانون على الأجازات بأنواعها واستحقاقها بما يساعد على انتظام الدراسة بالمعهد.

مادة (١٩) : يسرى في شأن العاملين بالمعهد أحكام قانون العمل وقانون التأمينات الاجتماعية وذلك فيما لم يرد فيه نص بالقانون (٥٢) لسنة ١٩٧٠.

مادة (٢٠): يشكل مجلس إدارة المعهد من بين أعضائه ومن غيرهم من أعضاء هيئة التدريس والمتخصصين لجاناً فنية لبحث الموضوعات التي تدخل في اختصاصه وعلى الأخص اللجان الآتية :

١- لجنة شئون الطلاب.

٢- لجنة المختبرات والأجهزة العلمية.

٣- لجنة المكتبات.

٤- لجنة العلاقات العلمية والثقافية الخارجية.

مادة (٢١): تتولى لجنة شئون الطلاب بصفة خاصة المسائل الآتية :

١- إبداء الرأي في قبول تحويل الطلاب ونقل ووقف القيد وقبول الأعذار.

٢- تنظيم التدريب العملي للطلاب.

٣- تتبع نتائج الامتحانات ، ودراسة الإحصاءات الخاصة بها ، وتقارير لجان الإمتحان عن مستوياتها ، وتقديم

التوصيات اللازمة في شأنها إلى مجلس إدارة المعهد.

٤- تنظيم المكافآت والمنح الدراسية.

٥- تنظيم النشاط الثقافي والرياضي والإجتماعي للطلاب وتقديم الاقتراحات الكفيلة برفع مستواه



٦- تنظيم سياسة علمية للطلاب بحيث يكون لكل مجموعة من طلاب الفرقة الدراسية بالقسم أو المعهد رائد من أعضاء هيئة التدريس يعاونه مدرس مساعد أو معيد يقوم بالالتقاء دورياً بطلاب مجموعته للوقوف على مشاكلهم العلمية ، وتوجيههم والعمل على حلها بمعرفة إدارة المعهد أو أساتذته.

٧- تيسير ونشر الكتب والمذكرات الدراسية .

٨- العمل على تشجيع تكوين الجمعية العلمية بريادة أحد أعضاء هيئة التدريس ، وتنظيم الزيارات والأنشطة العلمية المناسبة للطلاب ومشروعات خدمة البيئة التي ترتبط بتخصصاتهم من خلال الأقسام المختلفة.

مادة (٢٢) : تتولى لجنة المختبرات والأجهزة العلمية بصفة خاصة المسائل الآتية :

١- وضع برنامج لتدعيم المختبرات والأجهزة والمعامل بالمعهد بما يكفل رفع مستوى الدراسة العلمية به .

٢- وضع نظام لاستخدام الأجهزة العلمية لتيسير استعمالها بين أقسام المعهد .

٣- إعداد موازنة مشروع الأجهزة و المعامل سنوياً وفقاً لمعدل ما يستهلكه الطالب وحصر الأجهزة الموجودة بالمعهد ، وتقرير صلاحية الموجود منها ، وبيان الأجهزة أو المواد الناقصة لاستكمالها ووضع نظام لتجديد وصيانة الموجود منها .

مادة (٢٣) : تتولى لجنة العلاقات العلمية و الثقافية الخارجية بصفة خاصة اقتراح برنامج عام للمؤتمرات و الدورات العلمية و الحلقات الدراسية التي يشترك فيها المعهد ، وتنظيم اشتراك أعضاء هيئة التدريس فيما يعقد منها في الداخل أو الخارج وتشجيع نشر البحوث والتقارير التي تقدم منها.



الباب الثالث

القواعد الخاصة بقبول الطلاب وتحويل قيد الطلاب ونقل قيدهم .

- مادة (٢٤) : يحدد وزير التعليم العالي بعد أخذ رأى المجلس الأعلى لشئون المعاهد فى نهاية كل عام جامعى الطلاب من أبناء جمهورية مصر العربية و غيرهم الذين يقبلون بالمعهد عن طريق مكتب التنسيق الحاصلين على :
- شهادة الثانوية العامة بشعبتيها أو مايعادلها من الشهادات العربية والأجنبية .
 - دبلوم المدارس والمعاهد الفنية التجارية بمختلف انظمتها.
 - ما لم يصدر قرار من وزير التعليم العالي بغير ذلك .

مادة (٢٥) : يشترط لقيد الطالب بمعهد أكتوبر العالى للاقتصاد للحصول على درجة البكالوريوس فى إحدى تخصصات المعهد الاتى :

- أ) أن يجتاز الطالب اختباراً فى القدرات يتبين منه صلاحيته للدراسة بالمعهد .
- ب) أن يثبت الكشف الطبى خلوه من الأمراض المعدية و صلاحيته لمقابلة الدراسة .
- ج) على كل طالب يرشح للمعهد أن يقيد اسمه بالمعهد ، ولايجوز له أن يقيد اسمه فى أكثر من معهد فى وقت واحد
- د) أن يكون متفرغاً للدراسة فى المعهد .
- هـ) يعطى كل طالب بطاقة شخصية خاصة تلتصق عليها صورته ، ويوقعها عميد المعهد ، وتختتم بخاتم المعهد ، ويجب تقديم هذه البطاقة فى كل شأن دراسى ، ولا يسمح لأى طالب بحضور الدروس والمحاضرات والتمرينات العملية وتأدية الإمتحان إلا إذا كان يحمل هذه البطاقة.
- و) يجوز لأى طالب التقدم للحصول على بكالوريوس فى تخصص لم يسبق له الحصول عليه من تخصصات المعهد.

مادة (٢٦) : يتم تحويل ونقل قيد الطلاب بين الكليات والمعهد طبقاً للقواعد الآتية:

- ١- لايجوز النظر فى تحويل الطلاب المقيدى بالفرقة الأولى بين المعاهد المتناظرة إلا إذا كان الطالب حاصلًا على الحد الأدنى للمجموع الذى وصل إليه القبول بالمعهد، ويتم التحويل بموافقة عميدى المعهدين ، أما إذا كان الطالب غير حاصل على الحد الأدنى للمجموع الذى وصل إليه القبول بالمعهد المطلوب التحويل إليه فيجوز تحويله لأسباب مرضية معتمدة من القومسيون الطبى العام ولظروف اجتماعية يقرها مجلس إدارة المعهد .
- ٢- يجوز لمجلس إدارة المعهد النظر فى تحويل الطلاب المقيدى لفرقة أعلى من الفرقة الأولى بين المعاهد المتناظرة إذا وجدت ضرورة صحية أو اجتماعية مقبولة وموافقة عميدى المعهدين ويجب فى هذه الحالة قيد الطالب فى فرقة مناظرة للفرقة التى كان مقيد بها مع تأدية الامتحانات اللازمة فى بعض المواد ، أو الإعفاء من مواد أخرى طبقاً لخطة الدراسة بكل معهد، وتحسب ضمن فرص الرسوب المتاحة، المدة التى قضاها الطالب الراسب فى الفرقة التى ينتقل إلى نظيرتها.



٣- يشترط في جميع الحالات السابقة ألا يكون الطالب المطلوب تحويله أو نقل قيده قد استنفذ فرص الرسوب وألا يكون قد فصل لسبب تأديبي، كما يشترط تقديم طلب التحويل في المعهد المطلوب التحويل إليه قبل بدء العام الدراسي ويجوز لمجلس إدارة المعهد عند الضرورة القصوى قبول التحويل خلال الشهر التالي لبدء الدراسة ، وفي جميع الحالات يشترط موافقة رئيس الإدارة المركزية المختص.

٤- يجوز نقل قيد الطلاب المنفصلين بغير الطريق التأديبي من الكليات العسكرية أو كلية الشرطة لعدم الصلاحية للحياة العسكرية أو الذين استنفذوا مرات الرسوب مستجدين بالفرقة الأولى بشرط أن يكون حاصلًا على الحد الأدنى للقبول بالمعهد سنة حصول الطالب على المؤهل.

مادة (٢٧) : يجوز أن يقبل المعهد الطلاب الذين استنفذوا مرات الرسوب في الكليات والمعاهد العالية وفقاً للآتي:

أ) أن يكون الطالب مقيداً في المعهد أو الكلية في السنة الدراسية السابقة على السنة التي يلتحق بها بالمعهد.
ب) أن يكون حاصلًا على شهادة الثانوية العامة أو ما يعادلها بمجموع يؤهله للالتحاق بالمعهد في عام حصوله على تلك الشهادة أو في عام التحاقه بالمعهد أيهما أفضل للطالب ، ويكون التحاق هؤلاء الطلاب بالسنة الأولى مستجدين ، وتقدم أوراقهم إلى المعهد لإرسالها للإدارة المختصة بوزارة التعليم العالي ، ويكون قبولهم بموافقة مجلس إدارة المعهد.

مادة (٢٨) : يجوز قيد وإعادة قيد الطلاب في الحالات الآتية :

أ) الطالب المتجدد الذي لم يستكمل إجراءات قيد اسمه لعذر مقبول.
ب) الطالب الذي سحب أوراقه وهو مقيد بالمعهد وقدم عذراً مقبولاً.
ج) الطالب الذي لم يتقدم لكتب التنسيق في سنة حصوله على الثانوية العامة لعذر مقبول وبشرط حصوله على الحد الأدنى للقبول .
د) في جميع هذه الحالات تعتبر السنة التي تنقضى دون أن يقيد فيها الطالب نفسه عام رسوب.
هـ) وفي جميع الحالات يشترط موافقة رئيس الإدارة المركزية المختص بوزارة التعليم العالي أو بموافقة مجلس إدارة المعهد مع عدم تخفيض درجاته في الإمتحان باعتباره طالب مستجد.

و) لا يجوز للطالب أن يقضى في المستوى الواحد أكثر من سنتين ولمجلس إدارة المعهد أن يسمح لطلاب:

- ◆ المستوى الثاني بتأدية الامتحان من الخارج في السنة التالية كفرصة أخيره.
- ◆ اما المستوى الثالث والرابع فيسمح بتأدية الامتحان ثلاث فرص من الخارج.



الباب الرابع

نظام الدراسة والامتحانات

مادة (٢٩): مدة الدراسة لنيل درجة البكالوريوس في التخصصات المختلفة أربع سنوات جامعية على الأقل (بما يعادل ١٣٢ ساعة دراسية معتمدة بواقع ٣ ساعات للمقررات الاجبارية وساعتين للمقررات الاختيارية).

- يقوم الطالب بتسجيل المقررات الدراسية في الفصل الدراسي الواحد بحد أدنى ١٢ وحدة دراسية وبحد أقصى ١٨ وحدة دراسية ويجوز لمجلس إدارة المعهد الترخيص بتعديل الحد الأدنى والأقصى للساعات المعتمدة للتسجيل لدواعي التخرج أو لتجنب حالات الفصل.
- يشترط للحصول على درجة البكالوريوس بنظام الساعات المعتمدة أن يختار الطالب جميع المقررات الخاصة بالدرجة العلمية المسجل بها طبقاً لمتطلبات هذه اللائحة والمكافئة ١٣٢ ساعة دراسية معتمدة موزعة على مقررات إجبارية ومقررات اختيارية بالإضافة إلى متطلبات التخرج وهي مشروع بحث والتربية العسكرية

مادة (٣٠): لمجلس إدارة المعهد أن يعفى الطالب من حضور المقررات الدراسية كلها أو بعضاً منها عدا مقررات الفرقة النهائية ، إذا ثبت أنه حضر مقررات دراسية تعادلها في معهد معترف به من الوزارة.

مادة (٣١) : إنذار الطالب وفصله من التخصص أو المعهد:

- أ) ينذر كل طالب يحصل على معدل تراكمي أقل من (C) بإستثناء الفصل الدراسي الأول من إلحاقه بالمعهد.
- ب) لا يعد الفصل الصيفي فصلاً دراسياً لأغراض إنذار الطالب وفصله عند حصوله على معهد تراكمي أقل من (C).
- ج) على الطالب الذي قد وجه له إنذار أكاديمي أن يرفع معهده تراكمي إلى (C) فيما فوق لإلغاء مفعول الانذار وذلك في مدة أقصاها فصلين دراسيين من تاريخ الانذار.
- د) يفصل الطالب من التخصص إذا أخفق في رفع معدل التراكمي إلى (C) بعد مرور مدة الفصلين الدراسيين ويستثنى من ذلك الطالب الذي أتم بنجاح ١٠٥ ساعة معتمدة حسب خطته الدراسية.
- هـ) لا يعتبر الفصل الصيفي أو الفصل الذي يؤجل الطالب دراسته فيه من ضمن المدة المقرره لرفع الانذار.

مادة (٣٢) مشروع بحث التخرج:

يقوم طلاب الفرقة الرابعة بتخصصيه في الفصل الدراسي الأول بإعداد مشروع بحثي يقدم ويناقش في نهاية الفصل الدراسي الثاني ويجوز أن يسمح مجلس إدارة المعهد بفترة إضافية لتقديم هذه المشروعات بعد أداء الامتحان التحريري واداء الاخرى ، ويعتمد سماح مجلس إدارة المعهد على أخذ رأى الأقسام العلمية أولاً، ولا يجوز أن تزيد فترة السماح لأى مشروع بحث قبل التخرج عن ثلاثة أسابيع ، ولأغراض التخرج يجوز للطلاب تسجيل مادة المشروع في بداية الفصل الدراسي الذى يليه ويمكنه تسجيل ٩ ساعات معتمده، ويعتمدها مجلس إدارة المعهد.

مادة (٣٣): يحدد مجلس إدارة المعهد بناءً على اقتراح القسمين العلميين المختصين نظام التدريب الميداني لطلاب المعهد، ولا تضاف درجة التدريب إلى مجموع الدرجات، لكن إذا رسب الطالب في التدريب الميداني فإنها تعتبر مادة تخلف.

مادة (٣٤) : تنقسم المستويات الدراسية إلى أربعة مستويات.

- الدراسة في المستوى الأول والثاني مشتركة لجميع التخصصات.
- يجوز للأقسام العلمية وموافقة مجلس إدارة المعهد أن تشترط أن يجتاز الطالب مقررًا أو أكثر بتقدير معين يحدده القسم كشرط للقبول في التخصص.
- يتم تحديد تخصص الطالب بعد الانتهاء من إتمام المستوى الثاني.
- يجوز لمجلس إدارة المعهد اتخاذ قرار بوقف أو استمرار التسجيل في أى تخصص وفقاً لأعداد الطلاب المقبولين في كل تخصص والطاقة البشرية والمادية للمعهد وذلك بناءً على اقتراح من مجلس إدارة المعهد.

مادة (٣٥): إذا تضمن الامتحان في أحد المقررات امتحاناً تحريرياً وآخر شفهيًا أو عملياً ، فإن تقدير الطالب في هذا المقرر يتكون من متوسط تقديرات الامتحان التحريري والشفهي والعلمي .
ويعتبر الطالب الغائب في الإمتحان التحريري غائباً في المقرر ولا ترصد له درجة فيه.

مادة (٣٦) : يحسب التقدير العام لنجاح الطالب في كل فرقة على أساس التقديرات التي حصل عليها في المقررات المختلفة مع مراعاة ألا يزيد تقدير الطالب على مقبول في المقرر الذي سبق أن رسب فيه أو تغيب عن أداء الامتحان الخاص به بغير عذر مقبول، أما إذا كان قد تغيب بعذر مقبول فيحسب له درجة النجاح التي حصل عليها.

مادة (٣٧): يصدر سنوياً قرار من وزير التعليم العالي بناءً على عرض رئيس قطاع التعليم بتعيين رئيس الامتحان في الامتحانات النهائية .

- ويعتبر عميد المعهد رئيساً عاماً لامتحان النقل به ويكون مسئولاً مسئولية كاملة عن تنظيم جميع الأعمال المتعلقة بالامتحان .

مادة (٣٨): يقوم أقدم الوكلاء في حالة غياب عميد المعهد بتنظيم جميع الأعمال المتعلقة بالامتحان وتشكيل لجان بها طبقاً للقواعد التي يحددها مجلس إدارة المعهد.

مادة (٣٩): يرسل المعهد إلى الإدارة المختصة بوزارة التعليم العالي قبل موعد الامتحان بشهر على الأقل ، كشوفاً من ثلاث صور بأسماء الطلاب الذين يتقدمون للامتحان ، ويستبعد الطلاب الذين لا حق لهم في تأدية الامتحان سواء في امتحان النقل أو في الامتحانات النهائية ، وتقوم الإدارة المختصة بوزارة التعليم بمراجعة هذه الكشوف للتأكد من صحة قيد الطلاب بالمعهد وأحقيتهم في تأدية الامتحان . ثم تعتمد هذه الكشوف ، وتحفظ صورة منها بالإدارة المختصة ، وترسل صورة أخرى للمعهد، وتسلم صورة ثالثة للرئيس العام للامتحان للعمل بمقتضاها في امتحان نهاية الفصل الدراسي .

مادة (٤٠): تعقد الامتحانات بعد نهاية كل فصل دراسي ويحدد مجلس إدارة المعهد في بداية كل سنة توزيع درجات كل مقرر بين درجات مشاركة وامتحانات نهاية الفصل حسب طبيعة كل مقرر.

مادة (٤١): يوافق مجلس إدارة المعهد وبناء على اقتراح مجالس الأقسام العلمية على المقررات التي تحتاج إلى تطبيقات عملية وتكون بواقع ساعة ونصف اسبوعياً لكل مقرر اجباري وساعة لكل مقرر اختياري ولا تحسب من ضمن الساعات المعتمدة الإجمالية للطالب.

مادة (٤٢): يجوز لمجلس إدارة المعهد بعد أخذ رأى مجلس القسم المختص وحسب طبيعة المقررات الدراسية أن يقرر تدريس مقرر أو أكثر بنمط التعليم الهجين، بحيث تكون الدراسة في المقرر بنسبة ٥٠٪ وجهاً لوجه وبنسبة ٥٠٪ بنظام التعليم عن بعد، أو بأى نسبة أخرى وعلى أن يتم عرض ذلك على لجنة القطاع المختصة ورفعها إلى وزير التعليم العالي لاعتماده.

مادة (٤٣): يتطلب الحصول على درجة البكالوريوس في أحد تخصصات الاقتصاد والعلوم السياسية أن يكمل الطالب ١٣٢ ساعة معتمدة مقسمة على النحو التالي:

- ◆ متطلبات المهارات والمعارف العامة: ٢١ ساعة معتمدة، ويشمل ١٥ ساعة متطلبات إجبارية، ٦ ساعات مقررات اختيارية.
- ◆ متطلبات المهارات والمعارف في مجال الأعمال، وتشمل:
- ◆ مقررات المفاهيم الأساسية ١٨ ساعة إجبارية.
- ◆ مقررات وظيفية ٣٦ ساعة معتمدة منها ٣٠ ساعة مقررات إجبارية، ٦ ساعات مقررات اختيارية.
- ◆ مقررات مساندة ٢١ ساعة معتمدة اجباري.
- ◆ مقررات نظم وتكنولوجيا المعلومات ٦ ساعات معتمدة منها ٣ ساعات إجبارية، ٣ ساعات اختيارية.
- ◆ مقررات التخصص ٣٠ ساعة وتشمل ٢٤ ساعة معتمدة لمقررات إجبارية، ٦ ساعات لمقررات اختيارية.

مادة (٤٤): يسمح للطالب أن يسجل عدد (١٨) ساعة معتمدة كحد أقصى في كل فصل دراسي. أما في الفصل الصيفي يسمح للطالب أن يسجل عدد (٦) ساعات معتمدة كحد أقصى. لا يسمح للطالب بالانتقال للمستوى الأعلى إلا بعد اجتياز عدد (٢٧) ساعة معتمدة خلال الفصلين الدراسيين المتتاليين. لا يسمح للطالب بتسجيل أى مقرر دراسي إلا بعد إتمام المتطلبات السابقة (محدده بين قوسين قرين كل مقرر دراسي).

مادة (٤٥): تقوم لجنة الإشراف بتعيين مرشد أكاديمي من بين أعضاء هيئة التدريس لكل مجموعة من الطلاب عند الالتحاق بالدراسة، ويمكن أن يستمر معهم حتى نهاية الدراسة، حيث يقوم المرشد الأكاديمي بمعاونة الطالب في وضع خطته الدراسية ومتابعة أدائه وإسداء النصيحة إليه ومعاونته في اختيار المقررات لكل فصل دراسي وتحديد عدد الساعات المعتمدة التي يسجل فيها وذلك حسب الضوابط الواردة في هذه اللائحة. ويعتبر رأى المرشد الأكاديمي إستشارياً ويظل الطالب هو المسئول عن المقررات التي يقوم بالتسجيل فيها بناء على رغبته.

مادة (٤٦): يقوم الطالب بتسجيل المقررات الدراسية التي يختارها من خلال نماذج طلب التسجيل بمعرفة المرشد الأكاديمي قبل بداية كل فصل دراسي.

- يجوز للطالب بعد إكمال إجراءات التسجيل أن يحذف أو يضيف مقررًا أو أكثر وذلك خلال أسبوعين من بداية الفصل الدراسي ويتم ذلك بالتنسيق مع المرشد الأكاديمي للطالب مع عدم الإخلال بالحد الأدنى والأقصى لعدد الساعات المعتمدة للتسجيل في الفصل الدراسي.
- لا يحق للطالب تسجيل مقرر مالم يجتاز المقرر المطلوب السابق له بنجاح إلا في حالة التخرج.
- الطلاب المتأخرون عن التسجيل حتى نهاية الأسبوع الثالث من بداية الفصل الدراسي يتم عرض حالتهم على لجنة شئون التعليم والطلاب ثم مجلس إدارة المعهد للنظر في سبب تأخرهم ويعتبرون غائبين عن الفترة السابقة مالم يتقدموا بأعذار يقبلها مجلس إدارة المعهد ويكونوا مسئولين عن تحصيل المواد العلمية للفترة السابقة.
- يعتبر الطالب المتأخر عن التسجيل حتى الأسبوع الرابع من بداية الفصل الدراسي راسباً إلا إذا قدم عذراً يقبله مجلس إدارة المعهد موضحاً به سبب تأخره عن التسجيل حتى يمكن وقف قيده عن هذا الفصل.
- يجوز للطالب الانسحاب من مقررات دراسية تم التسجيل فيها خلال أسبوعين على الأكثر من بداية الدراسة ويحصل على تقدير (منسحب) وذلك في المقررات التي انسحب منها بحيث لا يقل عدد الساعات المسجلة للطالب عن الحد الأدنى للتسجيل في الفصل الدراسي الواحد، أما إذا انسحب بعد هذه المواعيد فيعتبر راسباً (F) ويتم أخذ ذلك في الاعتبار عند حساب معدل نقاطه التراكمي.
- الطالب الذي يرغب في الانسحاب من الفصل الدراسي بالكامل لظروف المرض أو بعذر يقبله مجلس إدارة المعهد عليه التقدم لشئون التعليم والطلاب للحصول على موافقة المعهد على الانسحاب ولا تدخل المقررات التي انسحب منها الطالب في حساب المعدل التراكمي ويحصل على تقدير (منسحب) فيها ويقوم بإعادة هذه المقررات وامتحانها في فصل دراسي لاحق بعد دفع رسوم الخدمة التعليمية المقررة.
- يسمح للطالب القيام بإجراءات الحذف والإضافة إضافة لما ورد في الفقرات السابقة خلال الفترة المحددة لذلك وذلك في الحالات التالية:-
 - إذا تم تغيير تخصصه.
 - إذا كان تخرجه متوقفاً في الفصل الدراسي الذي سجل فيه وكانت عملية الحذف والإضافة ضرورية لتخرجه في ذلك الفصل تحسب للطالب المقررات التي يختارها والتي سبق له دراستها في التخصص المنتقل منه وتكون ضمن برنامجه الدراسي الجديد وتحسب له الدرجات وتدخل ضمن حساب معدله التراكمي.
- يتم امتحان الطالب الحاصل على تقدير (IC) في خلال ثلاثة أسابيع من بداية الفصل الدراسي التالي، مع مراعاة أنه إذا كان الطالب غير مكتمل من الفصل الدراسي الأول يتم إدراجه في النتيجة أما إذا كان الفصل الدراسي الثاني يرفق كملحق في النتيجة.



مادة (٤٧): الحضور والواجبة:

- يجب على الطالب أن يحقق نسبة حضور لا تقل عن ٧٥٪ من إجمالي الساعات لكل مقرر على حده وإذا تجاوزت نسبة الغياب في أحد المقررات ٢٥٪ من إجمالي عدد الساعات لكل مقرر يكون لمجلس إدارة المعهد الحق في حرمانه من دخول الامتحان النهائي في هذا المقرر ويعتبر راسباً في المقررات التي حرم من امتحاناتها إلا إذا تقدم بعذر يقبله مجلس إدارة المعهد.
- الطالب الذي يتغيب عن الامتحان النهائي لأي مقرر دون عذر مقبول يعطى درجة صفر في عدد النقاط لذلك الامتحان.
- إذا تقدم الطالب بعذر قهري يقبله مجلس إدارة المعهد عن عدم حضور الامتحان النهائي يتاح للطالب الحصول على تقدير غير مكتمل بشرط ألا يكون قد تم حرمانه من دخول الامتحانات النهائية.
- يحصل الطالب على الدرجة كاملة دون تخفيض في حالة المحاولة الثانية لدخول امتحان المادة على أن يتم تخفيضه إلى ٦٤٪ من الدرجة كحد أقصى بعد المحاولة الثانية.
- في حالة قرار لجنة المتحنيين بتحسين إحدى المواد يطبق الرفع على البابل شيت وليس على الكراسة ماعدا (صفر و ١٠٠)، ويكون ذلم بتوقيع من العميد وأستاذ المادة.
- يتم امتحان الطالب مقيد الحرية في محبسه بعد موافقة النيابة العامة ومصلحة السجون وفقاً لتعليمات الوزارة وبالنسبة لأعمال السنة: نظراً لأن الطالب مقيد الحرية وبالتالي لن يتمكن من أداء امتحان الميد تيرم وكذلك أداء التكاليفات المختلفة لظروف خارجة عن إرادته وبالتالي يتم اعفائه من أعما السنة وتكون درجة الامتحان النهائي من ١٠٠.

التقدير	الرمز	النقاط
غائب	I	صفر
غائب بعذر	II	
راسب تحريري	Ft	صفر

مادة (٤٨): تأجيل الدراسة أو الانقطاع عنها:

يجوز للطالب أن يتقدم بطلب لتأجيل دراسته (وقف قيده) قبل بدء الفصل الدراسي الذي يرغب تأجيل دراسته فيه بسبب عذر يقبله مجلس إدارة المعهد.

مادة (٤٩): الاعتذار:

إذا تخلف الطالب عن دخول الامتحان بعذر قهري يقبله مجلس إدارة المعهد لاعتباره غيباه رسوباً على ألا يزيد التخلف عن فرصتين متتاليتين أو متفرقتين طوال مدة الدراسة بالمعهد ويجوز في حالة الضرورة التصوي أن يمنح مجلس إدارة المعهد أعذاراً إضافية على أن يعرض ذلك على لجنة القطاع المختص.



مادة (٥٠): إيقاف القيد:

يجوز لمجلس إدارة المعهد أن يوقف قيد الطالب لمدة عامين دراسيين خلال فترة دراسته بالمعهد إذا تقدم بعذر مقبول يمنعه من الانتظام في الدراسة ويجوز للجنة القطاع زيادة مدة الوقف.

مادة (٥١): أحكام عامه:

يخضع الطالب للنظام العام للمعهد من حيث نظام الانذار وفرص الاعادة والفصل من المعهد أو إعادة القيد والأعدار المقبولة ووقف القيد بما يتفق مع مواد اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم المعاهد.

مادة (٥٢): مدة الامتحان وتوزيع الدرجات:

- ◆ مدة الامتحان لكل مقرر ساعتان والنهائية العظمى لدرجة كل مقرر مائة درجة توزع بنسبة ٥٠٪ للامتحان النهائي (كحد أدنى) ٣٠٪ للتكليفات الفصلية (كحد أقصى) ٢٠٪ لامتحان منتصف الفصل الدراسي (كحد أدنى) ويجوز بعد موافقة مجلس إدارة المعهد أن يختلف نظام توزيع الدرجات وفقاً لطبيعة المقرر الدراسي.
- ◆ يجوز ان يتم الامتحان النهائي أو منتصف الفصل الدراسي (حال وجوده) لأي مقرر دراسي بنظام الامتحان عن بعد، بعد أخذ رأي مجلس القسم وموافقة مجلس إدارة المعهد وعلى أن يتم عرض ذلك على لجنة القطاع المختص للموافقة عليه ورفعها إلى وزير التعليم العالي لإعتماده.
- ◆ تقسيم الدرجات الخاصة بكل مادة على النحو التالي:
 - ٢٠ درجة لامتحان منتصف الفصل.
 - ٣٠ درجة لأعمال السنة.
 - ٥٠ درجة للامتحان النهائي.
- ◆ ان يكون الحد الأدنى للنجاح في امتحان نهاية الفصل الدراسي ٣٠٪ من درجة الامتحان النهائي (١٥ درجة من ٥٠) وذلك توافقاً مع القواعد العامة في هذا الشأن.

مادة (٥٣): إعادة دراسة المقررات:

- أ) يجوز للطالب إعادة دراسة أي مقرر إجباري أو إختياري سبق نجاحه فيه وذلك لتحسين الدرجة ورفع معدله التراكمي وتكون الاعادة دراسة وامتحاناً بعد تسديد الرسوم المطلوبة وحصول الطالب على الموافقة من الادارة المسؤولة (إدارة القبول والتسجيل) على أن يكون المقرر مطروحاً في الفصل الدراسي ويحتسب للطالب التقدير الذي حصل عليه في الاعادة وعند حساب معدل نقاطه التراكمي يحتسب له التقدير الاخير فقط على أن تذكر جميع التقديرات التي حصل عليها الطالب في سجله الدراسي.
- ب) يسمح للطالب بالاعادة خلال فصلين دراسيين رئيسيين من دراسة الطالب للمقرر.
- ج) إذا رسب الطالب في الاعادة يعتبر راسباً في المقرر ويجب عليه دراسة هذا المقرر في فصل دراسي لاحق دراسة وامتحاناً بعد سداد الرسوم.



- د) يلزم الطالب بإعادة دراسة أى مقرر إجبارى رسب فيه فى فصل لاحق دراسة وإمتحاناً مع سداد الرسوم الدراسية المقرره ويحتسب للطالب التقدير الذى حصل عليه فى الاعادة عند حساب معدله التراكمى على أن تذكر جميع التقديرات التى حصل عليها فى سجله الدراسى.
- هـ) إذا درس الطالب مقررًا اختياريًا ورسب فيه يجوز له دراسة مقرر اختياري آخر تعويضًا عنه لإستكمال متطلبات خطته الدراسية ويعتبر المقرر الاخير كمقرر معاد بالنسبة للمقرر الاختياري الذى رسب فيه حيث حساب تقديره فى المعدل الفصلى التراكمى إستمرار احتساب تقدير F فى المقرر الاختياري الذى رسب فيه عند حساب المعدل التراكمى.
- و) إذا نجح الطالب عند إعادته للمقرر لايجوز إعادته مره أخرى.

مادة (٥٤): نظام احتساب النقاط للمقررات الدراسية :

تتبع اللائحة نظام الساعات المعتمدة التى تم تخصيصها قرين كل مقرر دراسى وتحديد تقدير الطالب وعدد النقاط التى يحصل عليها فى المقرر طبقاً للنسبة المئوية للدرجات الفعلية وفقاً لما يلى:

النقاط	التقدير		النسبة المئوية الحاصل عليها الطالب
٤	A+	ممتاز+	٩٥-١٠٠
٣,٧	A	ممتاز	٩٥-٩٠ أقل من
٣,٣	B+	جيد جدا+	٩٠-٨٥ أقل من
٣	B	جيد جدا	٨٥-٨٠ أقل من
٢,٧	C+	جيد+	٨٠-٧٢ أقل من
٢,٤	C	جيد	٧٢-٦٥ أقل من
٢,٢	D+	مقبول+	٦٥-٥٥ أقل من
٢	D	مقبول	٥٥-٥٠ أقل من
صفر	F	راسب	أقل من ٥٠
صفر	FX	محروم	
	IC	غير مكتمل	
	W	منسحب	

المعدل الفصلى: هو متوسط ما يحصل عليه الطالب من نقاط فى الفصل الدراسى الواحد ومقرب إلى رقمين عشريين ويحسب كما يلى:

■ المعدل الفصلي GPA =

مجموع (عدد الساعات المعتمدة لكل مقرر × النقاط الحاصل عليها الطالب في المقرر خلال الفصل الدراسي)

إجمالي الساعات المعتمدة لمقررات الفصل الدراسي

■ المعدل التراكمي CGPA =

مجموع (عدد الساعات المعتمدة لكل مقرر × النقاط الحاصل عليها الطالب في المقرر)

إجمالي الساعات المعتمدة للمقررات التي تمت دراستها بالبرنامج

■ النسبة المئوية للتخرج =

مجموع الدرجات الحاصل عليها الطالب في الأربع مستويات

100 ×

مجموع الدرجات العظمى لهذه الدرجات

■ يحسب التقدير العام لنجاح الطالب عن كل سنة وفقاً للتقديرات التي يحصل عليها مع مراعاة ألا يزيد تقديره في المقرر الذي سبق أن رسب فيه أو تغيب عنه عن مقبول (لا تزيد الدرجة عن ٦٤٪) أما إذا كان قد تغيب بعذر مقبول فيحسب له تقدير النجاح الذي يحصل عليه.



الباب الخامس

التأمينات والرسوم التي يؤديها الطلاب

مادة (٥٥): لا يعتبر الطالب المستجد مقيداً بالمعهد إلا إذا كان مسدداً للمصروفات الدراسية و الرسوم المقررة مقابل الخدمات الخاصة للطلاب و لا تعار لهم كتب من المعهد ،أو تستخرج لهم اشتراكات في وسائل الانتقال العامة أو يخلو طرفهم أو تسلم لهم أوراقهم أو تعطى لهم أية شهادة من أى نوع ولا تعلن نتائج امتحانات جميع الطلاب إلا بعد سداد الرسوم المستحقة عليهم.

مادة (٥٦): لا تحصل الرسوم المقررة من الطلاب الذين توافق وزارة التعليم العالي على تأجيل قيدهم بالمعهد لأسباب يقرها مجلس إدارة المعهد، لحين عودتهم وانتظامهم بالدراسة .

مادة (٥٧) : يؤدي الطلاب الوافدون الرسوم الإضافية ورسوم القيد والمصروفات السنوية التي يقرها وزير التعليم بالعملة الأجنبية التي يحددها على أساس سعر العملة وقت السداد ويشترط أن تكون هذه العملة قابلة للتحويل، وتستخدم حصيلة هذه الرسوم في تحسين الخدمة التعليمية.

مادة (٥٨): تحدد المصروفات الدراسية والإضافية ورسوم الامتحان وغيرها من الخدمات الخاصة التي تؤدي للطلاب ، وكذلك نظام سدادها بالمعهد بقرار من وزير التعليم العالي ، ويخصص المعهد نسبة لا تقل عن ٥٪ من جملة المصروفات لحالات الإعفاء من المصروفات.

ولا يجوز تخفيض هذه النسبة إلا بموافقة وزير التعليم . ويكون الإعفاء طبقاً لقواعد يضعها ويقرها مجلس إدارة المعهد آخذاً في الاعتبار الحالة الاجتماعية والكوارث والتفوق.



الباب السادس

رعاية الطلاب والإتحادات الطلابية

مادة (٥٩): الخدمات الطلابية:

يكون للمعهد عيادة طبية مزودة بالأدوات الطبية والأدوية اللازمة للإسعافات الأولية للطلاب ولإجراء الفحوص الدورية، كذلك لإجراء التطعيم ضد الأمراض ويرصد المعهد من ميزانيته مبلغ مخصص لهذا الغرض، ويكون لنظام العلاج في المعهد لائحة داخلية يعتمدها وزير التعليم العالي .

مادة (٦٠): مكتبة الطالب :

يكون المعهد مكتبة للطالب تضم المؤلفات العامة والمراجع والدوريات والبحوث والرسائل العلمية والنشرات والتقارير العلمية والمحلية وذلك باللغة العربية والأجنبية وتزود المكتبة بكافة وسائل وأدوات وأجهزة الإيضاح والقراءة والاسترجاع والتصوير السريع وأجهزة الحسابات الآلية وذلك لخدمة البحث العلمي والميداني لكل من الطلاب وأعضاء هيئة التدريس ، وتسرى على مكتبة الطالب أحكام اللائحة الداخلية للمكتبة.

مادة (٦١): تشكل الاتحادات الطلابية من طلاب المعهد النظاميين المقيدين به ، والمسجلين لرسوم الإتحاد ويكون للطلاب الوافدين الذين يسدون رسوم الاتحاد حق ممارسة أوجه النشاط الخاص بالإتحاد ، بدون أن يكون لهم حق الانتخاب أو الترشيح.

مادة (٦٢): تهدف الاتحادات الطلابية عامة إلى تحقيق مايلي:

- ١- تنمية القيم الروحية والأخلاقية والوعي الوطني والقومي لدى الطلاب ، وتعويدهم على القيادة ، وإتاحة الفرص لهم للتعبير المسئول عن آرائهم.
- ٢- تنمية الروح الأخوية السليمة بين الطلاب ، وتوثيق الروابط بين القائمين بالتدريس والعاملين بالمعهد.
- ٣- اكتشاف مواهب الطلاب وقدراتهم ومهاراتهم وصقلها وتشجيعها.
- ٤- نشر وتشجيع تكوين الأسر الطلابية ، والجمعيات التعاونية الطلابية ودعم نشاطها.
- ٥- نشر وتنظيم الأنشطة الرياضية والاجتماعية والكشفية والفنية والثقافية ، والارتفاع بمستواها وتشجيع المتفوقين فيها.
- ٦- تنظيم الاستفادة من طاقات الطلاب في خدمة المجتمع بما يعود على الوطن بالخير.



مادة (٦٣): يعمل مجلس طلاب المعهد على تحقيق أهداف الاتحادات الطلابية من خلال اللجان الآتية:

١. لجنة الأسر.
٢. لجنة النشاط الرياضي.
٣. لجنة النشاط الثقافي .
٤. لجنة النشاط الفني .
٥. لجنة الجواله والخدمات العامة.
٦. لجنة النشاط الإجتماعى والرحلات.

مادة (٦٤): تختص لجنة الأسر بتشجيع تكوين الأسر الطلابية بالمعهد ودعم نشاطها ، والتنسيق بين نشاط الأسر المختلفة بالمعهد.

مادة (٦٥): تختص لجنة النشاط الرياضى ببث الروح الرياضية بين الطلاب ، وتشجيع المواهب الرياضية والعمل على تنميتها ، وتنظيم النشاط الرياضى بالمعهد بما في ذلك من تكوين الفرق الرياضية ، وإقامة المباريات والمسابقات ، والحفلات والمهرجانات الرياضية .

مادة (٦٦): تختص لجنة النشاط الثقافى بتنظيم أوجه النشاط الثقافى التي تؤدي إلى تعريف الطالب بخصائص المجتمع واحتياجات تطوره وخاصة المجتمع العمرانى الجديد بمدينة ٦ أكتوبر
أكتوبر أو مجتمعات المدن الجديدة بمصر بشكل عام واحتياجات تنمية وتطوير هذه المجتمعات، والعمل على تنمية الهوايات الأدبية والثقافية للطلاب.

مادة (٦٧) : تختص لجنة النشاط الفنى بتنمية المواهب الفنية المختلفة للطلاب والارتقاء بمستواها بما يتفق مع أغراضها السامية. وإقامة الحفلات والمعارض التي تبرز النشاط الفنى للطلاب، وتشجيع الأنشطة الفنية والهوايات للطلاب ودعمها.

مادة (٦٨) : تختص لجنة الجواله والخدمات العامة بتنظيم أوجه نشاط حركة الكشف والإرشاد على الأسس العلمية وفقاً لمبادئها، وتنفيذ برامج خدمة البيئة التي يقرها المعهد، وذلك بما يساهم فى تنمية المجتمع، والعمل على إشراك الطلاب فى تنفيذها، والمساهمة فى مشروعات الخدمة العامة القومية والمحلية التي تتطلبها احتياجات الوطن.

مادة (٦٩) : تختص لجنة النشاط الاجتماعى والرحلات بالعمل على تنمية الروابط الاجتماعية بين الطلاب والقائمين بالتدريس والعاملين، وإشاعة روح التعاون والإخاء بينهم وذلك بكل الوسائل المناسبة، وتنظيم الرحلات والمعسكرات الاجتماعية والثقافية والترويحية التي تساعد الطلاب على التعرف على معالم الوطن.



مادة (٧٠) : تشكل كل لجنة من اللجان الستة السابقة بريادة رائد من القائمين بالتدريس ، يصدر بتعيينه بقرار من عميد المعهد ، وعضوية طالبين عن كل فرقة دراسية ينتخبهما سنوياً طلاب فرقتهما الدراسية بطريق الاقتراع السري ، وممثل الجهاز الفني لرعاية الطلاب بالمعهد .
وتنتخب كل لجنة أميناً مساعداً لها من بين أعضائها من الطلاب .

مادة (٧١) : يختص مجلس اتحاد طلاب المعهد بما يلي :

- ١- رسم سياسة اتحاد طلاب المعهد في ضوء البرامج المقدمة من اللجان الستة السابقة الذكر .
- ٢- اعتماد برامج عمل اللجان المختلفة ومتابعة تنفيذها .
- ٣- توزيع الاعتمادات المالية على اللجان ووضع الموازنة السنوية لمجلس اتحاد الطلاب ولجانه .
- ٤- تنسيق العمل بين لجان مجلس الاتحاد المختلفة .
- ٥- انتخاب أمين مجلس الإتحاد وأمين مساعد من بين أعضائه من الطلاب .
- ٦- انتخاب أمين مجلس الإتحاد وأمين مساعد من بين أعضائه من الطلاب .

مادة (٧٢) : يشكل مجلس اتحاد طلاب المعهد سنوياً بريادة عميد المعهد أو من ينوبه من وكلاء المعهد أو من القائمين بالتدريس ، وعضوية كل من :

- ١- رواد لجان مجلس الاتحاد من القائمين بالتدريس .
 - ٢- رئيس الجهاز الفني لرعاية الطلاب بالمعهد .
 - ٣- أمناء لجان مجلس الاتحاد من الطلاب .
- وينتخب المجلس أميناً وأميناً مساعداً من بين أعضائه من الطلاب ، ويكون رئيس الجهاز الفني لرعاية الطلاب بالمعهد أميناً لصندوق المجلس .
- ٤- يحضر ممثلوا الجهاز الفني لرعاية الطلاب بالمعهد اجتماعات لجان الإتحاد ومجلس اتحاد المعهد ، ويشتركون في مناقشاتها دون أن يكون لهم صوت معدود .
 - ٥- يتولى رواد اللجان الاتحاد ورائد مجلس اتحاد المعهد إبداء المشورة للجان للمجلس بما يؤكد تعميق الصلة بين أعضاء هيئة التدريس والطلاب ، وبما يتيح إدارة شؤونهم بأنفسهم .
- مادة (٧٣) : يجوز للإتحاد الاشتراك في الأنشطة الرياضية والفنية والأدبية ، وأنشطة الجواله والخدمة العامة التي تتنافس فيها منتخبات المعاهد العالية رسمياً فيما بينها ، وكذلك تلك التي تتنافس أو تشترك فيها المنتخبات القومية الموحدة مع الهيئات والدول الأخرى .



مادة (٧٤): لا يجوز إقامة تنظيمات أو تشكيلات على أساس فئوي أو سياسي أو عقائدي بالمعهد ، كما لا يجوز تنظيم أى نشاط لمجالس الاتحادات أو لجانها أو باسمها على أساس فئوي أو عقائدي ويجب الحصول على موافقة عميد المعهد على إقامة الندوات أو المحاضرات أو المؤتمرات أو المعارض ، وعلى دعوة المتحدثين من خارج المعهد . ويجوز لعميد المعهد أن يحيل موضوعات الندوات والمحاضرات والمعارض الخاصة بالمعهد إلى مجلس الإدارة ويبطل كل قرار يصدر عن أى مجلس من مجالس اتحادات الطلاب أو لجانها إذا كان مخالفا للوائح ، ويوقف كل أثر له ، ويحق لعميد المعهد إيقاف أى قرار يصدر عن أى مجلس من مجالس اتحادات الطلاب أو لجانها يكون مخالفا للتقاليد والنظم .

مادة (٧٥): يحصل من كل طالب رسم اشتراك سنوي في الاتحاد تحدده الجهة الإدارية . ولا يجوز الإعفاء من هذا الرسم. ويحصل في الشهر الأول من بداية الفصل الدراسي الأول وتتكون إيرادات اتحاد طلاب المعهد من رسوم الاتحاد ومن الإعانات التي تمنحها الوزارة أو الدولة، ومن الهبات التي يقبلها المجلس بموافقة رئيس مجلس الإدارة المركزية المختص. ولا يجوز التصرف في أموال الاتحاد إلا في أغراضه، وبناء على شيكات توقع من رائد مجلس الاتحاد المختص (توقيع أول)، ومن أمين صندوق مجلس الاتحاد المختص (توقيع ثان)، ويكون أمين صندوق المجلس مسئولا عن جميع التصرفات المالية، وتعتبر أموال الاتحاد الطلابي أموالا عامة.

مادة (٧٦): يشترط فيمن يتقدم للترشيح لعضوية لجان مجالس الاتحادات أن تتوافر فيه الشروط الآتية:

- ١- أن يكون متمتعاً بجنسية جمهورية مصر العربية.
- ٢- أن يكون متصفاً بالخلق القويم والسمعة الحسنة.
- ٣- أن يكون طالباً نظامياً مستجداً في فرقته غير باق للإعادة فيه لأي سبب.
- ٤- أن يكون مسدداً لرسوم الاتحاد.
- ٥- أن يكون من ذوى النشاط الملحوظ في مجال عمل اللجنة التي يرشح نفسه فيها.
- ٦- ألا يكون قد سبق الحكم عليه بعقوبة مقيدة للحرية، أو تقرر إسقاط أو وقف عضويته بأحد الاتحادات الطلابية أو لجانها.
- ٧- إلا يكون قد وقع عليه جزاء بالمعهد.

مادة (٧٨): يتم انتخاب مجالس الاتحادات ولجانها في موعد غايته منتصف شهر ديسمبر من كل عام ويصدر قرار من رئيس الإدارة المركزية المختص بتحديد المواعيد التفصيلية للانتخابات للمستويات المختلفة ، ولا يحق لأي طالب الإدلاء بصوته إلا إذا كان مقيداً بجداول الناخبين من الطلاب ، ويحمل إثبات شخصيته ، وما يفيد سدادته رسوم الاتحاد.

مادة (٧٩): يشترط لصحة الانتخابات في لجان اتحاد الطلاب المعهد حضور ٥٠٪ على الأقل من الطلاب الذين لهم حق الانتخاب، فإذا لم يكتمل العدد، تؤجل الانتخابات لموعد آخر بشرط ألا يتجاوز ثلاثة أيام على الأكثر، وفي هذه الحالة يشترط لصحة الانتخابات حضور ٢٠٪ على الأقل من الناخبين ، فإذا لم يكتمل العدد هذه المرة ، يستبعد تمثيل كل طلبة الفرقة التي لم يكتمل عدد ناخبينها.

مادة (٨٠): إذا تعذر تكوين مجلس اتحاد طلاب المعهد للسبب السابق ، يعين عميد المعهد مجلساً لإدارة شئون الاتحاد، يضم عناصر من الطلاب المتفوقين في الدراسة وفي نشاط الاتحاد ممن تتوافر فيهم شروط الترشيح.

مادة (٨١): يختص رائد مجلس الاتحاد أو لجنته بتحضير جدول الأعمال والدعوة إلى الانعقاد، وإدارة الجلسة، ومتابعة تنفيذ القرارات، ويقوم بتبليغ القرارات إلى عميد المعهد أو رئيس الإدارة المركزية المختص بحسب الأحوال وذلك فور صدورهما.

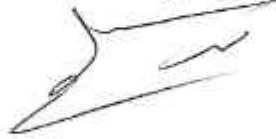
مادة (٨٢): يجوز أن يوقع على عضو الاتحاد الذي تثبت عليه مخالفة القواعد المنظمة للاتحادات الطلابية أو التقاليد المرعية ، أو الإخلال بسمعة الاتحاد ، أو الإضرار بمصالحه ، أو فقدان شرط الخلق القويم وحسن السمعة ، إحدى العقوبات التالية وذلك بعد التحقيق وسماع أقواله :

١- وقف العضو عن ممارسته لأنشطة الاتحاد لمدة أقصاها شهران .

٢- إسقاط العضوية من مجلس الاتحاد أو لجانته .

٣- إسقاط العضوية من الاتحاد لمدة سنة.

ويكون توقيع العقوبة الأولى بقرار من عميد المعهد ويكون توقيع العقوبتين الثانية والثالثة بقرار مجلس تأديب الطلاب.



الباب السابع

نظام تأديب الطلاب

مادة (٨٣): يخضع الطلاب المتيدون بالمعهد ، والسماح لهم بتأدية الامتحان من الخارج للنظام التأديبي المبين فيما بعد.

مادة (٨٤) : يعتبر الآتى على الأخص مخالفة تأديبية :

- ١- الأعمال المخلة بنظام المعهد أو تعطيل الدراسة أو التحريض عليه ، وكذلك الامتناع المدير عن حضور الدروس والمحاضرات وغيرها التي تقضى اللوائح بالمواظبة عليها.
- ٢- كل فعل مخل بالشرف والكرامة ، أو مخل بحسن السير والسلوك داخل المعهد أو خارجه .
- ٣- كل إخلال بنظام الامتحان ، أو الهدوء الواجب له ، وكل غش في امتحان أو الشروع فيه.
- ٤- كل إتلاف للمنشآت والأجهزة أو المواد أو الكتب الجامعية أو تبديدها.
- ٥- كل تنظيم داخل المعهد والاشتراك فيه بدون ترخيص سابق من مجلس إدارة المعهد.
- ٦- توزيع النشرات أو إصدار جرائد حائط للمعهد أو جمع توقيعات بدون ترخيص سابق من عميد المعهد.
- ٧- الاعتصام داخل مباني المعهد أو الاشتراك في مظاهرات مخالفة للنظام العام والآداب واللياقة .

مادة (٨٥): كل طالب يغيب متلبساً بالغش في الامتحان ، أو الشروع فيه ، يخرج من رئيس عام الامتحان أو من ينوب عنه من قاعة الامتحان ويحرم من دخول الامتحان في باقى المقررات ، ويعتبر الطالب راسباً في جميع مواد هذا الامتحان ويحال إلى لجنة تأديب.

أما فى الأحوال الأخرى، فيبطل الامتحان بقرار من مجلس إدارة المعهد، ويترتب عليه بطلان الدرجة العلمية إذا كانت قد منحت للطلاب قبل كشف واقعة الغش.

مادة (٨٦): العقوبات التأديبية التى توقع على الطلاب هى:

- ١- التنبيه شفاهة أو كتابة .
- ٢- الإنذار .
- ٣- الحرمان من حضور دروس أحد المقررات لمدة لا تتجاوز شهر.
- ٤- الفصل من المعهد لمدة عام دراسى أو أكثر.
- ٥- إلغاء امتحان الطالب فى مقرر أو أكثر.
- ٦- الحرمان من تأدية الامتحان فى جميع المواد لمدة سنة دراسية أو أكثر.
- ٧- الفصل النهائى من المعهد ؛ ويترتب عليه إلغاء قيد الطالب بالمعهد وحرمانه من التقدم للامتحان ، ويبلغ هذا القرار إلى المعاهد الأخرى.



ويجوز لإدارة المعهد إعلان القرار الصادر بالعقوبات التأديبية داخل المعهد ويجب إبلاغ القرار إلى ولي أمر الطالب، وتحفظ القرارات الصادرة بالعقوبات التأديبية عدا التنبيه الشفوي في ملف الطالب ولوزير التعليم العالي أن يعيد النظر في القرار الصادر بالفصل النهائي بعد مضي ثلاث سنوات على الأقل من تاريخ صدور القرار .

مادة (٨٧): الهيئات المختصة بتوقيع العقوبات التأديبية على الطلاب هي:

- ١- أعضاء هيئة التدريس بالمعهد ؛ ولهم توقيع العقوبات الأولى والثانية الواردة في المادة السابقة عما يقع من الطلاب أثناء الدروس والمحاضرات والتمرينات العملية والأنشطة المختلفة.
- ٢- عميد المعهد أو الوكيل المختص ؛ وله توقيع العقوبات الأربعة الأولى المبينة في المادة السابقة.
- ٣- مجلس التأديب وله توقيع جميع العقوبات.

وفي حالة حدوث أى اضطراب أو إخلال بالنظام يتسبب عنه عدم انتظام الدراسة أو الامتحان، أو حالة التهديد بذلك، يتولى عميد المعهد الاختصاصات المخولة لمجلس التأديب على أن يعرض الأمر خلال أسبوعين من تاريخ العقوبة على مجلس التأديب، إذا كانت العقوبة بالفصل النهائي من المعهد ؛ وذلك للنظر في تأييد العقوبة أو إلغاؤها أو تعديلها.

مادة (٨٨): لا توقع عقوبة من العقوبات السابقة إلا بعد التحقيق مع الطالب كتابة وسماع أقواله فيما هو منسوب إليه ؛ فإذا لم يحضر في الموعد المحدد للتحقيق سقط حقه في سماع أقواله ويكون التحقيق بالنسبة للعقوبات الواردة بالبند رقم ٤ وما بعدها من المادة ٦٩ .

مادة (٨٩): القرارات التي تصدر من الهيئات المختصة بتوقيع العقوبات التأديبية تكون نهائية ومع ذلك تجوز المعارضة في القرار الصادر غيابياً أمام مجلس التأديب وذلك في خلال أسبوع من تاريخ إعلانه إلى الطالب أو إلى ولي أمره، ويعتبر القرار حضورياً إذا كان طلب الحضور قد أعلن إلى شخص الطالب أو ولي أمره ؛ وتختلف عن الحضور بعذر غير مقبول. ويجوز التظلم من قرار التأديب بطلب يقدمه لعميد المعهد خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ صدور القرار ؛ ولمجلس إدارة المعهد أن يلغى العقوبة أو يخففها.

مادة (٩٠): يشكل مجلس تأديب الطلاب برئاسة عميد المعهد أو من يقوم مقامه ؛ وعضوية ثلاثة من أعضاء مجلس إدارة المعهد يكون أحدهم من أعضاء هيئة التدريس بالمعهد وبحضور المستشار القانوني للمعهد .

مادة (٩١): يجوز للطلاب المحال إلى مجلس التأديب أن يصطحب معه أحد المحامين لحضور جلسات المجلس.



الباب الثامن

النظام المالي والسجلات

مادة (٩٢): تبدأ السنة المالية للمعهد في أول سبتمبر وتنتهى في آخر أغسطس من العام التالى. ويقدم الحساب الختامى للمعهد الى وزارة التعليم العالى فى موعد أقصاه ١٥ سبتمبر من كل عام وإذا تجاوزت الميزانية ثلاثة آلاف جنيهاً وجب اعتماد الحساب الختامى من أحد المحاسبين القانونيين يختاره مجلس الإدارة ويحدد أتعابه.

مادة (٩٣): يجوز لوزارة التعليم العالى أو المجالس المحلية أن تمنح المعهد إعانة مالية ، ويصدر بتنظيم هذه الإعانات هذه الإعانات وشروط منحها قرار من وزير التعليم العالى بالاتفاق مع وزير المالية ولا يجوز للمعهد أن يقبل إعانات أخرى إلا بعد الحصول على موافقة وزير التعليم العالى.

مادة (٩٤): تتكون إيرادات المعهد من الآتى:

١. المصروفات الدراسية والإضافية المقررة على الطلاب.
 ٢. حصة المعهد فى إيراد الشخص الاعتبارى الذى يتبعه المعهد .
 ٣. الإعانات والتبرعات.
 ٤. الإيرادات الأخرى.
- وتودع هذه الإيرادات فى إحدى المصارف فى حساب مستقل ، ولايجوز الصرف من هذه الإيرادات إلا فى الأغراض المخصصة لها طبقاً لللائحة الداخلية . ويكون الصرف بناء على مستندات مستوفاة ومعتمدة من عميد المعهد.

مادة (٩٥): تتكون النفقات السنوية من الآتى:

- ١- أجور العاملين فيه وغيرها من الحقوق المالية المقررة لهم والتي يلتزم المعهد بدفعها عنهم
- ٢- القيمة الإيجارية للمبنى حسب العقد الموقع مع الجهة المالكة.
- ٣- أقساط استهلاك وتكاليف صيانة الأثاث والمعهد المستديمة بما لا يجاوز ١٠٪ من ثمنها.
- ٤- تكاليف صيانة المبنى بما لا يجاوز ٢٥٪ من القيمة الإيجارية.
- ٥- ما يدفع من جملة المصروفات الدراسية إلى صندوق دعم المعاهد العالية الخاصة.
- ٦- حق صاحب المعهد فى فائدة رأس المال بحيث لاتجاوز ٤٪ منه.

مادة (٩٦): تكون السجلات التى يحتفظ بها المعهد باللغة العربية . وتكون صفحاتها بأرقام مسلسل ومختومة بخاتم جهاز التعليم الخاص بالوزارة على الصفحة الأولى والأخيرة.



مادة (٩٧): تحفظ بالمعهد السجلات اللازمة لتنظيم العمل به في النواحي الفنية والمالية والمحاسبية والإدارية طبقاً للنماذج التي تضعها وزارة التعليم العالي للمعاهد الحكومية، وتفيد في السجلات جميع البيانات التي تقررها الوزارة وتعتبر هذه السجلات من الأوراق الرسمية .

ويعد المعهد على وجه الخصوص السجلات والملفات والدفاتر الموضحة بعد باللغة العربية :

١. ملف خاص لكل طالب مقيد بالمعهد ، ويشتمل على طلب الالتحاق ، شهادة الميلاد ، والأوراق والمكاتبات المتعلقة بالطالب ، وتحفظ هذه الملفات مرتبة ومبوبة في مكان خاص بالمعهد.
٢. سجل لقيد أحوال الطلاب وتكتب فيه أسمائهم وفرق الدراسة المقيد فيها، وعدد سنّي قيدهم في كل فرقة ، وأحوالهم وأعمارهم وتاريخ قيد كل منهم لأول مرة بالمعهد. كما يقيد به أسماء أولياء أمورهم ومهنتهم ومحال إقامتهم وتاريخ الفصل بالنسبة للطالب. كما يحتفظ جهاز التعليم الخاص بالوزارة ببطاقات طلاب المعهد وتكون بياناتها مطابقة للبيانات الواردة في سجلات المعهد.
٣. سجل لقيد حضور الطلاب وغيابهم .
٤. سجل خاص بنتائج امتحان النقل لطلاب المعهد، ويتضمن أسماء الطلاب ونتائج امتحاناتهم والتقديرات التي يحصلون عليها في هذه الامتحانات ومدة القيد في كل فرقة دراسية.
٥. اعتماد الحسابات الختامية للاتحاد.
٦. تنسيق العمل بين لجان مجلس الاتحاد المختلفة.
٧. انتخاب أمين مجلس الاتحاد وأمين مساعد من بين أعضائه من الطلاب.
٨. سجل قيد أحوال العاملين بالمعهد و يكتب به اسم العامل وتاريخ ميلاده ووظيفته والشهادات الحاصل عليها و تاريخها وتاريخ تعيينه . وجميع الأعمال التي تولاه و تاريخها وأسباب تركه عمله وبيان ماهيته ومكافأته الشهرية وعلاواته و الجزاءات التي توقع عليه و تاريخها و أسبابها .
٩. ملف خاص لكل عامل من العاملين بالمعهد ويحفظ فيه عقد استخدام وصحيفة أحواله ومسوغات تعيينه .
١٠. دفاتر قيد أدوات المعامل ومكتبة المعهد وأثاثه.
١١. دفتر قيد البريد الوارد والبريد الصادر .
١٢. ملف تحفظ به صور المكاتبات الصادرة من المعهد .
١٣. ملف أو أكثر تحفظ به المكاتبات الواردة للمعهد . ويراعى في حفظ هذه المكاتبات طرق الحفظ المعتادة من حيث الفهرسة و التبويب وخلافه .
١٤. سجل غياب العاملين وتأخيرهم .
١٥. سجلات للتفتيش الفني والإداري والمالي وملفات تحفظ فيها صور تقارير التفتيش حسب تاريخ صدورها .
١٦. ملف تحفظ به منشورات الوزارة وقراراتها وتعليماتها مرتبة ومبوبة ومفهرسة .
١٧. ملف تحفظ به مجموعة من أسئلة الامتحانات سنة بسنة .
١٨. سجل للعيادة الطبية يقيد به ملاحظات طبيب المعهد ونتائج زيارته .

١٩. ملفات تشمل على مستندات الصرف مرتبة بحسب تواريخ صرفها بأرقام متسلسلة وتحفظ نسخة من تقرير المحاسب القانوني للحساب الختامي إذا تجاوزت ميزانية المعهد ثلاث آلاف جنية في السنة .
٢٠. دفتر حساب المصروفات موضحا به الإيداعات بحساب المعهد والصور والسحوبات بشيكات بحيث يمكن مطابقة الرصيد النقدي الموجود بالصرف حساب المعهد بالدفتر المذكور في أى وقت .
- مادة (٩٨) : يضع المدير المالى الأنظمة الرقابية للمتحصلات النقدية الواردة لخزينة المعهد بما يحقق الرقابة الكاملة .
- مادة (٩٩) يصدر عميد المعهد القرارات المنظمة لتحديد العاملين المصرح لهم باستلام وتحصيل المبالغ النقدية بناء على عرض المدير المالى وكذلك إيداع النقدية بالبنك وعلى الإدارة المالية اتخاذ إجراءات التأمين بما يحقق المحافظة على أموال المعهد و الحصول عليها فى حالة السرقة أو الفقد أو خيانة الأمانة .
- مادة (١٠٠) : يضع المدير المالى القواعد التنظيمية للمتحصلات الأخرى (المزايدات - بيع الخلفات) .
- مادة (١٠١) : يحظر على غير العاملين الذين يصدر بهم قرار من عميد المعهد تحصيل أية مبالغ تتعلق بنشاط المعهد .
- مادة (١٠٢) : يحظر على أمناء الخزائن إيداع أية مبالغ أو مستندات لها قيمة نقدية تخص الغير بخزينة المعهد .
- مادة (١٠٣) : يكون الحد الأقصى المتواجد بخزينة إيرادات المعهد من نقدية هو مبلغ (ألف جنية) فإذا تعدت هذا القدر وجب توريده فى نفس اليوم أو فى صباح اليوم التالى .
- مادة (١٠٤) : ينتدب المدير المالى أومن بينيه ليقوم بجرد المبالغ المحلة نقدا أثناء وجود طرف صاحب العهدة وفى مواعيد غير محددة على فترات دوريه بالقدر الذى يطمئن به على سلامة المنصرف وإعداد تقارير تعرض على عميد أولا بأول.
- مادة (١٠٥) : لا يجوز سداد قيمة الالتزامات على المعهد إلا بعد التحقق من بدء تنفيذ الغير لالتزاماته طبقاً للتعاقد المحرر بينه وبين المعهد ومع ذلك يجوز لعميد المعهد صرف مبالغ مقدمة تحت الحساب نظير خطاب ضمان وفقاً لما تتطلبه حاجة العمل وذلك بناء على مذكرة مقدمة من المدير المالى .
- مادة (١٠٦) : يجب استيفاء كافة المستندات التى تؤيد و تثبت صحة و سلامة جميع مدفوعات المعهد بصورها المختلفة و التأكد من عدم سابقة الصرف .
- مادة (١٠٧) : يجب ختم جميع مستندات الصرف أو التسوية بما يفيد الصرف أو التسوية ويجب تسجيل ما يفيد و يثبت السداد على جميع المستندات .

مادة (١٠٨) : الأصل في الصرف أن يكون بشيكات إلا إذا استدعت حاجة العمل فيكون نقدا ويكون ذلك في أضيق الحدود بعد استيفاء المستندات المعتمدة للصرف وفقا للتعليمات التي تصدر من عميد في هذا الشأن .

مادة (١٠٩) : في حالة فقد الشيكات المسحوبة من المعهد يرجع إلى اللائحة المالية للميزانية والحسابات .

مادة (١١٠) : يكون لعميد المعهد سلطة الصرف على بند الهدايا بالنسبات المختلفة للمعهد بما لا يجاوز ٥٠٠٠ جنيه في العام (خمسة آلاف جنيه لأغبر) .

مادة (١١١) : يتم اعتماد المستخلصات النهائية للمقاولين أو أية مبالغ تتطلبها أتعاب الخبراء و المستشارين و المحكمين وتسويات استحقاقات الموردين و المقاولين و التأمينات الاجتماعية أو الضرائب وشركات التأمين لجهات حكومية أو قطاع الأعمال من سلطة العميد .

مادة (١١٢) : لايجوز استخراج أذن سحب أو أمر صرف نقدية من الخزينة إلا بعد المراجعة من المدير المالي أو من ينوب عنه ويعتمد ذلك عميد المعهد .

مادة (١١٣) : لا يجوز بأى حال من الأحوال تأخير تسوية أذن الصرف المؤقتة عن أسبوع من تاريخ انتهاء المهمة أو الغرض المسحوب من أجله المبالغ من الخزينة إلا في الحالات الاستثنائية التي يقرها عميد المعهد وعلى المسئول عن الخزينة ومدير الحسابات متابعة تسوية هذه المدفوعات في المواعيد المحددة .

مادة (١١٤) : تصرف الأجور شهريا وتسوية التعبيرات التي تؤثر على الأجر في الشهر التالي فيما عدا ما يكون ناشئا عن وفاة أو فصل أو انتهاء الخدمة لاي سبب من الأسباب يجب أخذه في الاعتبار فور حدوثه .

مادة (١١٥) : تسلم الشيكات بصافي أجور العاملين بالمعهد لصراف المعهد ولا يجوز له توكيل غيره للصرف .

السلف المستديمة و المؤقتة .

مادة (١١٦) : لايجوز أن تتجاوز السلف المستديمة المحتفظ بها في المعهد عن ٤% من مجموع إيراداته .

مادة (١١٧) : يشترط فيمن يعهد إليه بسلفه مستديمة أو مؤقتة أن يكون من الشهود لهم بالكفاءة و الأمانة ويتعين على الإدارة المالية اتخاذ إجراءات التأمين على جميع من يعهد إليهم بصرف شيكات أو سلف مستديمة أو غيرها وذلك بالقدر الذي يغطي الأخطار الطارئة من سطو أو سرقة أو خيانة أمانة .



مادة (١١٨) : يخضع الصرف من السلفة المستديمة أو المؤقتة للقواعد التي يقررها مجلس الإدارة للصرف واتخاذ إجراءات المراجعة الكاملة عند إجراءات الاستعاضة و التسوية وذلك قبل صرف قيمة الاستعاضة .

مادة (١١٩) : يجوز صرف سلفه مستديمة بترخيص من العميد وإذا اقتضى الأمر يعاد تجديد قيمتها كلما دعت حاجة العمل لذلك بعد عرض المدير المالي الموازنات اللازمة واعتمادها من العميد بعد مضي ستة أشهر من تاريخ صرفها في ضوء متوسط الصرف الشهري خلال تلك المدة وفي جميع الأحوال يجب مراعاة ألا يزيد المنصرف من السلفة المستديمة على نسبة ٤٪ من أجمالي الصروفات السنوية بالمعهد.

مادة (١٢٠) : يستعاض ما يصرف من السلفة المستديمة كلما قاربت على النفاذ وفي نهاية السنة المالية يجب أن يورد المتبقى من السلفة لحساب المعهد في البنك .

مادة (١٢١) : يمسك كل من يعهد إلية بالسلفة المستديمة دفترًا خاصا يقيّد به كافة المصروفات من السلفة بالتفصيل أولاً بأول وعلى أن يدون القيد بهذا الدفتر بأرقام متسلسلة وتحمل مستندات السلفة نفس هذه الأرقام .

مادة (١٢٢) : ينتدب المدير المالي أو من ينيبه في مواعيد غير معلومة من يقوم بجرد السلفة المستديمة و مطابقتها على القيد بالدفاتر ويتم التأشير بنتيجة الجرد .

مادة (١٢٣) : يجوز للعميد الترخيص بصرف سلفة مؤقتة لأغراض خاصة بأعمال المعهد و ذلك بناء على عرض المدير المالي .

مادة (١٢٤) : إذا تأخر تسوية السلفة المؤقتة لمدة تزيد عن شهر فيجب على الإدارة المالية مطالبة صاحب العهدة المالية بمبررات وأسباب التأخير للعرض على عميد المعهد لتقرير ما يراه .

مادة (١٢٥) : يجوز للمدير المالي أو من ينوب عنه عند صرف سلفة على بدل السفر بحيث لا يتجاوز قيمة البدل المستحق عن مدة المأمورية المصرح بها ويتعين تسوية هذه السلفة في خلال أسبوع من تاريخ انتهاء المدة المحددة للمأمورية



نظام الرقابة و الضبط الداخلي

مادة (١٢٦) : يكون التوقيع على الشيكات من توقيعين أحدهما الأول من عميد المعهد وتوقيع ثان من أمين عام المعهد أو مدير الشؤون المالية .

الباب التاسع المقررات الدراسية

مادة (١٢٧): تبين الجداول التالية المقررات الدراسية وتوزيعها على فصول سنوات الدراسة للحصول على درجة البكالوريوس وعدد الساعات المخصصة لكل مقرر من محاضرات نظرية و تطبيقات وتدريب و توزيع درجات الامتحان بين أعمال السنة (أعمال فصلية) ونهاية الفصل الدراسي .

مادة (١٢٨) : يقرر مجلس إدارة المعهد المحتوى العلمي لكل مقرر في ضوء ما ورد من توصيف لهذا المحتوى لكل مقرر من المقررات التي يتم تدريسها بالفرق المختلفة بالمعهد .



الملحقات

• خطة الدراسة والمناهج

م. ع. ع.



الإطار العام للبرنامج الدراسي

إجمالي عدد الساعات المعتمدة اللازمة لحصول الطالب على درجة البكالوريوس ١٣٢ ساعة معتمدة

١- المهارات والمعارف العامة :

٦ مقررات $\times ٣ = ١٨$ ساعة (مقررات إجبارية)

عدد الساعات المعتمدة	عدد الساعات الفعلية		المقرر	كود المقرر
	تطبيقات	محاضرة		
٣	...	٣	Principles of Law مبادئ القانون	١١١
٣	١,٥	٣	Principles of Economics مبادئ علم الاقتصاد	١١٢
٣		٣	English Language لغة انجليزية (١)	١١٣
٣	...	٣	Human Rights حقوق الانسان	١١٤
٣	...	٣	Communication طرق ومهارات الاتصال Methods and Skills	١١٥
٣	...	٣	Innovative Thinking التفكير الابتكاري	١١٦

مقررات اختيارية (يختار الطالب مقررين)

عدد الساعات المعتمدة	عدد الساعات الفعلية		المقرر	كود المقرر
	تطبيقات	محاضرة		
٢	...	٢	Principles of Psychology مبادئ علم النفس	١٢١
٢	...	٢	Principles of Sociology مبادئ علم الاجتماع	١٢٢
٢	...	٢	Principles of behavioral sciences مبادئ علوم سلوكية	١٢٣
٢	...	٢	Political Sociology اجتماع سياسي	١٢٤
٢	...	٢	Environmental Policies and sustainable Development السياسات البيئية والتنمية المستدامة	١٢٥



المهارات والمعارف في مجال العلوم الاقتصادية والسياسية

٢- مقررات المفاهيم الأساسية ١٨ ساعة إجبارية

عدد الساعات المعتمدة	عدد الساعات الفعلية		المقرر	كود المقرر
	تطبيقات	محاضرة		
٣	١,٥	٣	principles of (١) مبادئ العلوم السياسية political science	٢١١
٣	١,٥	٣	International Relations العلاقات الدولية	٢١٢
٣		٣	English language (2) لغة انجليزية (٢)	٢١٣
٣	١,٥	٣	Fundamentals of أصول علم الإدارة management science	٢١٤
٣	١,٥	٣	Basics of أساسيات علم الرياضة Mathematic science	٢١٥
٣	١,٥	٣	The Egyptian النظام السياسي المصري political system	٢١٦

٣- مقررات وظيفية :

١٢ مقرر $\times$ ٣ = ٣٦ ساعة منها ٣٠ ساعة إجباري ، ٦ ساعات مقررات اختيارية

المقررات الاجبارية :

عدد الساعات المعتمدة	عدد الساعات الفعلية		المقرر	كود المقرر
	تطبيقات	محاضرة		
٣		٣	Small Project إدارة المشروعات الصغيرة Management	٣١١
٣	١,٥	٣	Financial أسواق المال والبورصات العالمية markets and global stock exchanges	٣١٢
٣	١,٥	٣	Public Administration الادارة العامة	٣١٣
٣	١,٥	٣	Research مناهج البحث العلمي Methodology	٣١٤
٣	١,٥	٣	Principles of مبادئ المحاسبة المالية Financial Accounting	٣١٥
٣	١,٥	٣	The economics of اقتصاديات النقود والبنوك money and banking	٣١٦
٣	...	٣	Human Resource إدارة الموارد البشرية Management	٣١٧
٣	...	٣	investment policies سياسات الاستثمار	٣١٨

٣	...	٣	Civil society المنظمات المجتمعية المدنية organizations	٣١٩
٣	...	٢	Local Administration الإدارة المحلية	٣١١٠

المقررات الاختيارية : (يختار الطالب ٣ مقررات منها)

عدد الساعات المعتمدة	عدد الساعات الفعلية		المقرر	كود المقرر
	تطبيقات	محاضرة		
٢	...	٢	development management إدارة التنمية	٣٢١
٢	...	٢	Crisis Management إدارة الأزمات	٣٢٢
٢	...	٢	Strategy Studies دراسات الاستراتيجية	٣٢٣
٢	...	٢	Energy Economics اقتصاديات الطاقة	٣٢٤
٢	...	٢	Agricultural Economics الاقتصاد الزراعي and Water Resources	٣٢٥
٢	...	٢	industrial economy الاقتصاد الصناعي	٣٢٦
٢	...	٢	Multinational شركات متعددة الجنسيات Corporation	٣٢٧
٢	١	٢	E-Commerce التجارة الإلكترونية	٣٢٨
٢	١	٢	national accounting محاسبة قومية	٣٢٩




٤- مقررات مساندة ٢١ ساعة اجبارية

عدد الساعات المعتمدة	عدد الساعات الفعلية		المقرر	كود المقرر
	تطبيقات	محاضرة		
٣	١,٥	٣	basics of statistics (1) مبادئ علم الاحصاء (١)	٤١١
٣	١,٥	٣	Principles of Statistics (2) مبادئ علم الاحصاء (٢)	٤١٢
٣	١,٥	٣	public finance economics اقتصاديات المالية العامة	٤١٣
٣	١,٥	٣	Applied statistics in political science الاحصاء التطبيقي في العلوم السياسية	٤١٤
٣	...	٣	Business Law قانون الأعمال	٤١٥
٣	...	٣	Public Policy Analysis تحليل السياسات العامة	٤١٦
٣	...	٣	The Constitutional law القانون الدستوري	٤١٧

٥- مقررات تكنولوجيا ونظم المعلومات (٦ ساعات)

١ مقرر $\times$ ٣ = ٣ ساعات اجبارية ومقرر ٣ ساعات اختياري

عدد الساعات المعتمدة	عدد الساعات الفعلية		المقرر	كود المقرر
	تطبيقات	محاضرة		
٣	١,٥	٣	Computer Applications تطبيقات الحاسب الآلي	٥١١ (اجباري)
٣	١,٥	٣	Digitization in public institutions الرقمنة في المؤسسات العامة	٥٢٢ (٥١١)
٣	١,٥	٣	Administrative information system نظم المعلومات الادارية	٥٢٣ (٥١١)

مقررات التخصص ٣٠ ساعة وتشمل ٢٤ ساعة معتمدة لمقررات اجبارية ، ٦ ساعات لمقررات اختيارية




قسم سياسة: Department of Political Science

المقررات الاجبارية

عدد الساعات المعتمدة	عدد الساعات الفعلية		المقرر	كود المقرر
	تطبيقات	محاضرة		
٣	١,٥	٣	مبادئ العلوم السياسية Principles of Political (٢) Science (2)	Ps211
٣	...	٣	القانون الدولي international law	Ps12
٣	١,٥	٣	تطور الفكر السياسي The development of political thought	Ps13
٣	...	٣	الرأى العام والاعلام Public opinion and the media	Ps14
٣	١,٥	٣	الصراع الدولي وفض International المنازعات Conflict and Dispute Resolution	Ps15
٣	١,٥	٣	دراسات مناطق Area Studies	Ps16
٣	...	٣	السياسة الخارجية Foreign Policy	Ps17
٣	١,٥	٣	النظم السياسية Comparative Political المقارنة Systems	Ps18
٣		٣	قضايا سياسية دولية International Political Issues	Ps19
٣	١,٥	٣	التنظيم الدولي International Organization	Ps110




المقررات الاختيارية (يختار الطالب مقرر واحد)

عدد الساعات المعتمدة	عدد الساعات الفعلية		المقرر	كود المقرر
	تطبيقات	محاضرة		
2	...	2	Population السكان السياسات والمشاكل Policies and Problems	Ps21
2	١	2	Political Psychology علم النفس السياسي	Ps22
2	1	2	political theory النظرية السياسية	Ps23
2	1	2	Geopolitics الجغرافية السياسية	Ps24
2	...	2	Democracy and الديمقراطية والحكم الرشيد good Governance	Ps25
2	...	2	Diplomatic and نظم دبلوماسية وقنصلية Consular Systems	Ps26
2	1	2	Political Development تنمية سياسية	Ps27
2	١	2	Research Seminar قاعة بحث	Ps28
2	...	2	الحركات والاحزاب السياسية في الوطن Movements and Political العربي Parties in the Arab World	Ps29
2	...	2	قراءات في العلوم السياسية باللغة الأوروبية Readings in Political Science in European language	Ps210

مقررات التخصص ٣٠ ساعة وتشمل ٢٤ ساعة معتمدة لمقررات إجبارية ، ٦ ساعات لمقررات اختيارية



قسم اقتصاد : Department of Economics

المقررات الاجبارية :

عدد الساعات المعتمدة	عدد الساعات الفعلية		المقرر	كود المقرر
	تطبيقات	محاضرة		
٣	١٠٥	٣	Microeconomics تحليل الاقتصاد الجزئي Analysis	Ec11
٣	١٠٥	٣	Macroeconomic تحليل الاقتصاد الكلي analysis	Ec12
٣	١٠٥	٣	international finance التمويل الدولي	Ec13
٣	١٠٥	٣	Mathematical الاقتصاد الرياضي Economics	Ec14
٣	١٠٥	٣	Finance Economics اقتصاديات التمويل	Ec15
٣	١٠٥	٣	Econometrics (1) الاقتصاد القياسي (١)	Ec16
٣	١٠٥	٣	Econometrics (2) الاقتصاد القياسي (٢)	Ec17
٣	١٠٥	٣	Mathematic for الرياضيات للاقتصاديين Economists	Ec18




المقررات الاختيارية : (يختار الطالب ٣ منها)

عدد الساعات المعتمدة	عدد الساعات الفعلية		المقرر	كود المقرر
	تطبيقات	محاضرة		
2	١	2	دراسات الجدوى الاقتصادية وتقييم المشروعات Feasibility studies and project evaluation Economic Problems	Ec21
2	1	2	economic resources الموارد الاقتصادية	Ec22
2	1	2	Egypt's Economics اقتصاديات مصر	Ec23
2	1	2	Managerial Economics الاقتصاد الإداري	Ec24
2	1	2	International Economy الاقتصاد الدولي	Ec25
2	1	2	Economical التنمية الاقتصادية Development	Ec26
2	1	2	History of Economic تاريخ الفكر الاقتصادي Thought	Ec27
2	1	2	Egypt's Economic تاريخ مصر الاقتصادي History	Ec28
2	1	2	International المنظمات الاقتصادية الدولية organizations	Ec29
2	1	2	Contemporary مشاكل اقتصادية معاصرة	Ec210
2	...	2	Readings in قراءات في الاقتصاد باللغة الأوربية Economics in European language	Ec211
2	1	2	The economics اقتصاديات المعلومات والمعرفة of information and knowledge	Ec212
2	1	2	Political Economy اقتصاد سياسي	Ec213



الخطة الاستراتيجية للطالب (الجدول الدراسية)

الفرقة الأولى (١)

١- الفصل الدراسي الأول (المقررات الاجبارية)

ملاحظات	الساعات المعتمدة	عدد الساعات الفعلية		اسم المقرر	كود المقرر
		محاضرة	تطبيقات		
	3	3	1.5	مبادئ علم الاقتصاد	112
	3	3	1.5	أساسيات علم الرياضة	215
	3	3	1.5	أصول علم الإدارة	214
	3	3		مبادئ القانون	111
	3	3		لغة انجليزية (١)	113

الفرقة الأولى (١)

الفصل الدراسي الأول (المقررات الاختيارية يختار الطالب مقرر واحد)

ملاحظات	الساعات المعتمدة	عدد الساعات الفعلية		اسم المقرر	كود المقرر
		محاضرة	تطبيقات		
	2	2		مبادئ علم النفس	121
	2	2		مبادئ العلوم السلوكية	123

الفرقة الأولى (١)

الفصل الدراسي الثاني (المقررات الاجبارية)

ملاحظات	الساعات المعتمدة	عدد الساعات الفعلية		اسم المقرر	كود المقرر
		محاضرة	تطبيقات		
	3	3	1.5	مبادئ علم الإحصاء (١)	411
	3	3	1.5	مبادئ العلوم السياسية (١)	211
	3	3		لغة انجليزية (٢)	213
	3	3		طرق ومهارات الاتصال	115
	3	3		التفكير الابتكاري	116

الفرقة الأولى (١)

٢-الفصل الدراسي الثاني (مقررات اختيارية) يختار الطالب مقرر واحد

ملاحظات	الساعات المعتمدة	عدد الساعات الفعلية		اسم المقرر	كود المقرر
		تطبيقات	محاضرة		
	2	1	2	الموارد الاقتصادية	Ec22
	2		2	مبادئ علم الاجتماع	122

الفرقة الثانية (٢)

٣-الفصل الدراسي الأول (المقررات الإجبارية)

ملاحظات	الساعات المعتمدة	عدد الساعات الفعلية		اسم المقرر	كود المقرر
		تطبيقات	محاضرة		
	3	1.5	3	مبادئ علم الإحصاء (٢)	412
	3	1.5	3	الإدارة العامة	313
	3	1.5	3	تحليل الاقتصاد الجزئي	Ec11
	3	1.5	3	النظام السياسي المصري	216
	3	1.5	3	مبادئ علوم سياسية (٢)	Ps11
	3	1.5	3	تطبيقات الحاسب الآلي	511

الفرقة الثانية (٢)

٤-الفصل الدراسي الثاني (المقررات الإجبارية)

ملاحظات	الساعات المعتمدة	عدد الساعات الفعلية		اسم المقرر	كود المقرر
		تطبيقات	محاضرة		
	3	1.5	3	مناهج البحث العلمي	314
	3		3	حقوق الإنسان	114
	3	1.5	3	الرقمنة في المؤسسات العامة	522
	3	1.5	3	العلاقات الدولية	212
	3	1.5	3	اقتصاديات المالية العامة	413

الفرقة الثانية (٢)

٤-الفصل الدراسي الثاني (المقررات الاختيارية) يختار الطالب مقرر واحد منها

ملاحظات	الساعات المعتمدة	عدد الساعات الفعلية		اسم المقرر	كود المقرر
		تطبيقات	محاضرة		
	2	1	2	اقتصاد سياسي	Ec213
	2		2	السياسات البيئية والتنمية المستدامة	125

الفرقة الثالثة (٣) (تخصص اقتصاد (ق))

٥-الفصل الدراسي الأول (المواد الإجبارية)

ملاحظات	الساعات المعتمدة	عدد الساعات الفعلية		اسم المقرر	كود المقرر
		تطبيقات	محاضرة		
	3	1.5	3	الرياضة للاقتصاديين	Ec18
	3	1.5	3	تحليل الاقتصاد الكلي	Ec12
	3	1.5	3	اقتصاديات نقود وبنوك	316
	3	1.5	3	التمويل الدولي	Ec13
	3		3	قانون الأعمال	415

الفرقة الثالثة (٣) (تخصص اقتصاد (ق))

٥-الفصل الدراسي الأول المواد الاختيارية (يختار الطالب مقرر واحد)

ملاحظات	الساعات المعتمدة	عدد الساعات الفعلية		اسم المقرر	كود المقرر
		تطبيقات	محاضرة		
	2	1	2	اقتصاديات الطاقة	324
	2	1	2	الاقتصاد الزراعي والموارد المائية	325
	2	1	2	الاقتصاد الصناعي	326
	2		2	قراءات في الاقتصاد باللغة الأوروبية	Ec211

الفرقة الثالثة (٣) (تخصص اقتصاد (ق))

٦-الفصل الدراسي الثاني (المواد الإجبارية)

ملاحظات	الساعات المعتمدة	عدد الساعات الفعلية		اسم المقرر	كود المقرر
		محاضرة	تطبيقات		
	3	1.5	3	اقتصاد قياسي (١)	Ec16
	3	1.5	3	اقتصاد رياضي	Ec14
	3	1.5	3	اقتصاديات التمويل	Ec15
	3	1.5	3	مبادئ المحاسبة المالية	315

الفرقة الثالثة (٣) (تخصص اقتصاد (ق))

٦-الفصل الدراسي الثاني المواد الاختيارية (يختار الطالب مقررين)

ملاحظات	الساعات المعتمدة	عدد الساعات الفعلية		اسم المقرر	كود المقرر
		محاضرة	تطبيقات		
	2	1	2	الاقتصاد الدولي	Ec25
	2	1	2	الاقتصاد الإداري	Ec24
	2	1	2	المنظمات الاقتصادية الدولية	Ec29
	2	1	2	اقتصاديات المعلومات والمعرفة	Ec212

الفرقة الرابعة (٤) (تخصص اقتصاد(ق))

٧-الفصل الدراسي الأول (المقررات الإجبارية)

ملاحظات	الساعات المعتمدة	عدد الساعات الفعلية		اسم المقرر	كود المقرر
		محاضرة	تطبيقات		
	3	1.5	3	اقتصاد قياسي (٢)	Ec17
	3	1.5	3	أسواق المال والبورصات العالمية	312
	1.5		1.5	مشروع بحث التخرج	

الفرقة الرابعة (ع) (تخصص اقتصاد (ق))

٧-الفصل الدراسي الأول المقررات الاختيارية (يختار الطالب ٤ مقررات)

كود المقرر	اسم المقرر	عدد الساعات الفعلية		الساعات المعتمدة	ملاحظات
		محاضرة	تطبيقات		
327	شركات متعددة الجنسيات	٢	...	٢	
Ec26	تنمية اقتصادية	٢	١	٢	
328	محاسبة قومية	٢	١	٢	
Ec210	مشاكل اقتصادية معاصرة	٢	١	٢	
Ec28	تاريخ مصر الاقتصادي	٢	١	٢	
Ec328	التجارة الإلكترونية	٢	١	٢	

الفرقة الرابعة (ع) (تخصص اقتصاد (ق))

٨-الفصل الدراسي الثاني (المواد الإجبارية)

كود المقرر	اسم المقرر	عدد الساعات الفعلية		الساعات المعتمدة	ملاحظات
		محاضرة	تطبيقات		
311	إدارة المشروعات الصغيرة	٣	...	٣	
318	سياسات الاستثمار	٣	...	٣	
317	إدارة الموارد البشرية	٣	...	٣	
	مشروع بحث التخرج	١,٥	...	١,٥	

الفرقة الرابعة (تخصص اقتصاد)

٨-الفصل الدراسي الثاني المواد الاختيارية (يختار الطالب مقررين)

كود المقرر	اسم المقرر	عدد الساعات الفعلية		الساعات المعتمدة	ملاحظات
		محاضرة	تطبيقات		
٣٢٨	محاسبة قومية	٢	١	٢	
Ec21	دراسات الجدوى الاقتصادية وتقييم المشروعات	٢	١	٢	
Ec23	اقتصاديات مصر	٢	١	٢	
Ec27	تاريخ الفكر الاقتصادي	٢	١	٢	

الفرقة الثالثة(٣)(تخصص سياسة(س))
٥-الفصل الدراسي الأول (المواد الإجبارية)

كود المقرر	اسم المقرر	عدد الساعات الفعلية		الساعات المعتمدة	ملاحظات
		محاضرة	تطبيقات		
Ps13	تطور الفكر السياسي	٣	١,٥	٣	
Ps12	القانون الدولي	٣	...	٣	
414	إحصاء تطبيقي في العلوم السياسية	٣	١,٥	٣	
3110	إدارة محلية	٣	...	٣	
Ps16	دراسات مناطق	٣	١,٥	٣	

الفرقة الثالثة(٣)(تخصص سياسة(س))
٥-الفصل الدراسي الأول المواد الاختيارية) يختار الطالب مقرر واحد)

كود المقرر	اسم المقرر	عدد الساعات الفعلية		انساعات المعتمدة	ملاحظات
		محاضرة	تطبيقات		
Ps210	قراءات في العلوم السياسية باللغة الاوروبية	٢	...	٢	
Ps27	تنمية سياسية	٢	١	٢	

الفرقة الثالثة(٣) (تخصص سياسة (س))
٦-الفصل الدراسي الثاني (المواد الإجبارية)

كود المقرر	اسم المقرر	عدد الساعات الفعلية		الساعات المعتمدة	ملاحظات
		محاضرة	تطبيقات		
417	القانون الدستوري	٣	...	٣	
Ps18	نظم سياسية مقارنة	٣	١,٥	٣	
Ps110	التنظيم الدولي	٣	١,٥	٣	
319	منظمات المجتمع المدني	٣	...	٣	

الفرقة الثالثة (٣) (تخصص سياسة (س))

٦-الفصل الدراسي الثاني المواد الاختيارية (يختار الطالب مقررين منها)

ملاحظات	الساعات المعتمدة	عدد الساعات الفعلية		اسم المقرر	كود المقرر
		تطبيقات	محاضرة		
	٢	...	٢	إدارة تنمية	312
	٢	١	٢	قاعة بحث	Ps28
	٢	...	٢	الحركات والأحزاب السياسية في الوطن العربي	Ps29

الفرقة الرابعة (٤) (تخصص سياسة (س))

٧-الفصل الدراسي الأول المواد الإجبارية

ملاحظات	الساعات المعتمدة	عدد الساعات الفعلية		اسم المقرر	كود المقرر
		تطبيقات	محاضرة		
	٣	١,٥	٣	تحليل السياسات العامة	416
	٣	١,٥	٣	الصراع الدولي وفض المنازعات	Ps15
	١,٥	...	١,٥	مشروع بحث التخرج	

الفرقة الرابعة (٤) (تخصص سياسة (س))

٧-الفصل الدراسي الأول المواد الاختيارية (يختار الطالب ٤ مقررات)

ملاحظات	الساعات المعتمدة	عدد الساعات الفعلية		اسم المقرر	كود المقرر
		تطبيقات	محاضرة		
	٢	...	٢	إدارة الأزمات	322
	٢	١	٢	علم النفس السياسي	Ps22
	٢	...	٢	نظم دبلوماسية وقنصلية	Ps26
	٢	١	٢	النظرية السياسية	Ps23
	٢	...	٢	السكان السياسات والمشاكل	Ps21

الفرقة الرابعة (تخصص سياسة)
٨- الفصل الدراسي الثاني المواد الاجبارية

ملاحظات	الساعات المعتمدة	عدد الساعات الفعلية		اسم المقرر	كود المقرر
		محاضرة	تطبيقات		
	3	...	3	الرأي العام والاعلام	Ps14
	3		3	قضايا سياسية دولية	Ps119
	3	1.30	3	السياسة الخارجية	Ps17
	1.30	...	1.30	مشروع بحث التخرج	

الفرقة الرابعة (تخصص سياسة)
٨-الفصل الدراسي الثاني المواد الاختيارية (يختار الطالب مقرر من منها)

ملاحظات	الساعات المعتمدة	عدد الساعات الفعلية		اسم المقرر	كود المقرر
		محاضرة	تطبيقات		
	2	...	2	الاجتماع السياسي	124
	2	1	2	جغرافيا سياسية	Ps24
	2	...	2	الديمقراطية والحكم الرشيد	Ps25




توصيف المقررات

توصيف مقررات المتطلبات الأساسية (م.أ)

أساسيات علم الرياضة : (215)

« يهدف هذا المقرر إلى التعريف بالموضوعات الآتية :

- المنطق الرياضي و جداول الحقيقة .
- الاستنتاج الرياضي .
- المصفوفات و المحددات و حل المعادلات الخطية.
- التباديل و التوافيق و نظرية ذات الحدين .
- الدوال و بعض الدوال الهامة و نهايات الدوال .
- المتواليات و التسلسلات و اختبارات التقارب .
- التفاضل والتكامل .

مبادئ القانون : (111)

« يهدف هذا المقرر إلى التعريف بالموضوعات الآتية :

- تعريف القانون .
- خصائص القاعدة القانونية .
- طبيعة القواعد القانونية .
- فروع القانون .
- فروع كل من القانون العام ، والقانون الخاص .
- مصادر القانون .
- تفسير القواعد وتبويبها و تطبيقها .
- إلغاء القانون .
- نظرية الحق وعناصره .
- المبادئ الدستورية العامة .
- الأوضاع القانونية في مصر .

مبادئ علم الاقتصاد : (112)

يجمع هذا المقرر بين أساسيات التحليل الكلي ، و التحليل الجزئي ، حيث يتناول كلا من المنظور الكلي و المنظور الجزئي للإنتاج — و ذلك

علي النحو التالي :

- طبيعة علم الاقتصاد و علاقته بالعلوم الأخرى .
- مناهج البحث و التحليل الاقتصادي.
- الاقتصاد الوصفي و النظرية الاقتصادية و السياسة الاقتصادية .
- المشكلة الاقتصادية من منظور مضمونها و عناصرها الأساسية .
- المشكلة الاقتصادية من منظور السلع و الخدمات.
- المشكلة الاقتصادية من منظور عناصر الإنتاج .
- المنظور الكلي للإنتاج : مضمون و مكونات الناتج الدخل القومي .
- المنظور الكلي للإنتاج : المستوى التوازني للناتج الدخل القومي.
- المنظور الكلي للإنتاج : نمو الناتج القومي .



- المنظور الجزئي للإنتاج : دالة الإنتاج و قانون تناقص الغلة .
- المنظور الجزئي للإنتاج : التخصص و تقسيم العمل و الإنتاج الكبير .
- مفهوم السوق و تنظيماته المختلفة : المنافسة الكاملة - المنافسة الاحتكارية - الاحتكار المطلق - احتكار القلة .
- الطلب و العرض .
- الطلب و العرض و ثمن السوق التوازني .
- مرونة الطلب .
- مرونة العرض .

مبادئ الإحصاء (١) : (411)

- يهدف هذا المقرر إلى التعريف بالموضوعات الآتية :
- تعريف علم الإحصاء بمفاهيم أساسية - خطوات البحث العلمي وفرضية .
- البيانات الإحصائية و تصنيفها (كمية أو وصفية أو طبقا للمقياس : أسمي ، ترتيبي ، نسبي) .
- جمع البيانات الإحصائية (مصادر، الطرق، الأساليب، تصميم استمارة جمع البيانات) .
- أنواع العينات .
- أنواع الخطأ .
- عرض البيانات الإحصائية في حالة متغير واحد و في حالة متغيرين (العرض الجدولي و العرض البياني) .
- السلاسل الزمنية و عرضها البياني .
- مقاييس الموضع (الوسط الحسابي - الوسيط - المنوال - الوسط المرجح - الوسط الهندسي - الوسط التوافقي) .
- القيم المعيارية .
- مقاييس التشتت المطلقة و النسبية .
- مقاييس الالتواء .
- العلاقة بين متغيرين (معامل الارتباط و الانحدار البسيط) .
- ميادئ الاحتمالات .
- بعض التوزيعات الاحتمالية (المعتاد- ذو الحدين) .
- الأرقام القياسية .

مبادئ الإحصاء (٢) : (412)

- يهدف هذا المقرر إلى التعريف بالموضوعات الآتية :
- ميادئ الاحتمالات (تعريف الاحتمال - بعض النظريات في الاحتمالات ، الاحتمالات الشرطية)
- المتغيرات العشوائية و التوزيعات الاحتمالية .
- التوزيعات المنفصلة (ذو الحدين ، البواسون ، و الهيميبوجومترك)
- التوزيعات الاحتمالية المتصلة (التوزيع الطبيعي)
- توزيعات المعاينة في حالة عينة من مجتمع واحد (توزيع الوسط الحسابي للعينة في حالتي تباين المجتمع معلوم أو غير معلوم - توزيع النسبة في العينة - خطأ العينة واستخدامه في تحديد حجم العينة - توزيع المعاينة لتباين العينة) .
- توزيع المعاينة في حالتي عينتين من مجتمعين مستقلين (توزيع الفرق بين متوسطي عينتين في حالتي التباين متساوي و معلوم أو متساوي و غير معلوم - توزيع الفرق بين نسبتي) .
- التقدير الاحصائي بنقطة و فترة ثقة لكل من متوسط المجتمع ، تباين المجتمع ، و النسبة في المجتمع .



- اختبارات الفروض الإحصائية (المفاهيم - اختبار فرض حول متوسط المجتمع - اختبار فرض حول النسبة في مجتمع - اختبار فرض حول تباين المجتمع) .

مبادئ العلوم السياسية (١) : (211)

• يهدف هذا المقرر إلى تعريف بالموضوعات الآتية :

- مفهوم علم السياسة ، ومناهج البحث والتحليل السياسي والدولة من حيث أركانها والنظريات المختلفة لتفسير نشأتها .
- كما تبحث في ظاهرة السيادة ودور القانون في الدولة وحدود السيطرة السياسية ووظائف الدولة .
- كما تعطي المادة فكرة مبسطة عن تطور الفكر السياسي وأهم المذاهب الأيديولوجية السياسية .

مبادئ العلوم السياسية (٢) : (Ps211)

• تهتم دراسة العلوم السياسية (٢) بما يلي :

- إعطاء تقديم عام مبسط عن أهم النظم السياسية وأشكال الدول ، ودراسة الصفوة والرأي العام والأحزاب وجماعات الضغط
- كما تهتم بدراسة عامة ومبسطة عن العلاقات الدولية وتشمل دراسة عناصر القوة القومية .
- كما تهتم بدراسة تطور النظام الدولي و السياسة الخارجية و تمهيد عن أهم مشكلات وقضايا عالم اليوم و المنظمات الدولية .

أصول علم الإدارة : (214)

• يهدف هذا المقرر إلى تعريف الطالب بالموضوعات الآتية :

- تعريف الإدارة وأهميتها .
- تطور الفكر الإداري .
- مجالات الإدارة .
- العملية الإدارية .
- التخطيط والتنظيم .
- التوجيه والقيادة .
- الاتصالات والرقابة .
- وظائف المشروع (التسويق ، الإنتاج ، التمويل) .
- اتخاذ القرارات .
- التطوير و التعبير .

تطبيقات الحاسب الآلي : (511)

• يهدف هذا المقرر إلى تعريف الطالب بالموضوعات الآتية :-

- أساسيات معالجة البيانات .
- المفاهيم الأساسية للمعلومات .
- المكونات الأساسية لنظام الحاسب (وحدات الإدخال - الإخراج - التخزين الرقعي - وحدات التخزين الثانوي) .
- النظم العددية .
- القواعد العامة للنظم العددية (النظام العددي الثنائي ، النظام العددي الثماني ، النظام العددي السادس عشر)
- التحويل من نظام عددي الى نظام عددي آخر .
- شبكات نقل البيانات .

الرقمنة في المؤسسات العامة : (522)

• يتناول هذا المقرر ما يلي :

- مدخل : تعريف الحوكمة ومقوماتها.
- أنواع الحوكمة ومبادئها.
- تعريف التحول الرقمي ومتطلباته.
- أهمية التحول الرقمي للتحول للتنمية المستدامة ومميزات الإدارة الرقمية.
- كيفية التعامل مع الأجهزة الرقمية.
- الاستفادة من الخدمات الرقمية.

نظم المعلومات الإدارية : (523)

- يتناول هذا المقرر ما يلي :
- تعتبر التطور في تكنولوجيا المعلومات أحد العناصر الهامة المؤثرة في بيئة الأعمال .
- تكنولوجيا المعلومات تشمل أربعة عناصر: الأجزاء المادية للحاسب الآلي والبرمجيات وتكنولوجيا تخزين البيانات وتكنولوجيا الاتصالات.
- عرض لتكنولوجيا المعلومات بمكوناتها المختلفة وأن كان لا يركز عليها من الناحية الفنية وإنما يركز على استخدامها في المنظمات.
- استخدام تكنولوجيا المعلومات في رفع كفاءة العمليات بالمنظمة وفي تغيير طرق القيام بالأعمال.
- دور نظم المعلومات في دعم اتخاذ القرار .
- كيفية استخدام تكنولوجيا المعلومات في تحقيق ميزة تنافسية للمنظمة والأنواع المختلفة لنظم المعلومات وعلاقتها بعمليات المنظمة وبالإدارة كما يتعرض لأنظمة المعلومات التي تربط المنظمة بالموردين وبالمعملاء.
- بعض مفاهيم التجارة الالكترونية.

تاريخ مصر الاقتصادي : (Ec28)

- تهتم دراسة التاريخ الاقتصادي بما يلي :
- الهدف من دراسة التاريخ الاقتصادي وطبيعة المعرفة التاريخية .
- تطور السياسة الاقتصادية في مصر من عهد محمد علي حتى ثورة ١٩٥٢.
- تطور النظام الاقتصادي في مصر منذ ثورة يوليو ١٩٥٢ حتى فترة التسعينات .
- برنامج الإصلاح الاقتصادي - أبعاده - عناصره - نتائجه .

النظام السياسي المصري : (216)

- يهدف هذا المقرر إلى :
- تعريف الطالب بتطور النظام السياسي المصري منذ عهد محمد علي و حتى ثورة ٣٢ يوليو ١٩٥٢ .
- يتناول بالتفصيل الفترة الممتدة من ثورة ٢٣ يوليو حتى الوقت الحاضر مع التركيز علي سمات هذا النظام منذ الأخذ بالتعددية الحزبية في نوفمبر ١٩٧٦ و الأدوار التي تقوم بها الجماعات و الأحزاب السياسية.
- تنظيم السلطات التشريعية ، و التنفيذية و القضائية و العلاقات القائمة فهما بينها و مكانة المؤسسة العسكرية في هذا النظام .
- و تختتم الدراسة بتقويم مدي نجاح النظام السياسي المصري في مواجهة أهم قضايا التحول السياسي مثل المشاركة و التوزيع و العدالة و الهوية و الشرعية .

مناهج البحث العلمي : (314)

- يهدف هذا المقرر إلى :
- تدريب الطلاب علي إعداد البحوث في مجال العلوم الاقتصادية من خلال التعرف علي أهم الخطوات العلمية البحثية ويتناول الموضوعات الآتية :
- قواعد إعداد و صياغة و تناول البحوث العلمية .



- المناهج البحثية المختلفة .
- المنهج العلمي التحليلي .
- المنهج الرياضي .
- المنهج القياسي والاحصائي .
- المنهج التاريخي .
- المنهج الوصفي .
- قواعد التحليل وكتابة الحواشي ورصد المراجع و التنويه .
- قواعد المرجعية و أصول الأمانة العلمية في الكتابة .

لغة انجليزية ١ (113):

- *Building up the reading capability of students to handle economic reading.
- *Developing students economic academic reading skills, eg. The ability to take note's, make inferences, and understand the cause and effect via implemening a communicative teaching approach to the foreign Language.
- *Integrating reading tasks with writing tasks as much as possible.

الموارد الاقتصادية : (Ec22)

• يتناول دراسة الموارد الاقتصادية والطبيعية على المستوى العالم ، و على المستوى المحلى فى ج.م.ع من حيث أنواعها المختلفة وأهميتها ، وظروف إنتاجها ، وتجاريتها الدولية . وكذلك التركيز على أهم المشكلات المعاصرة الناتجة عن علاقة السكان بالموارد ، و عرض لأهم الحلول المقترحة لعلاجها .

يتناول هذا المقرر الموضوعات الآتية :-

- مجال دراسة الموارد الاقتصادية وأسباب الاهتمام بدراستها .
- السكان و العالم .
- علاقة السكان بالموارد .
- الإنتاج الزراعى فى العالم .
- القمح والأرز فى العالم .
- مشكلات الغذاء فى العالم – الأسباب والحلول .
- الموارد المائية فى العالم .
- موارد الثروة السمكية فى العالم .
- المشكلات المائية – الأسباب والحلول .
- الموارد المعدنية وتوزيعها فى العالم .
- إنتاج الحديد فى العالم وتجارته الدولية .
- إنتاج البوكسيت و الألومنيوم وتجارته الدولية .
- مصادر الطاقة وتوزيعها فى العالم .
- إنتاج الفحم وتجارته الدولية .
- إنتاج البترول وتجارته الدولية .
- السكان والموارد الاقتصادية فى جمهورية مصر العربية (ج . م . ع) .
- السياحة كمورد إقتصادى .

حقوق الانسان : (114)

• يتناول هذا المقرر ما يلي :

- حقوق الإنسان من وجهة نظر العلوم السياسية، فيشرح مفهوم حق الإنسان و الأسس الدينية و الفلسفية لهذا المفهوم .
- أبعاد و حقوق الإنسان المختلفة من حقوق سياسية و مدنية و اقتصادية و اجتماعية و ثقافية و حقوق جماعية و مدي الترابط فيما بينها
- وسائل الحماية الرسمية و غير الرسمية لحقوق الإنسان و البعد الدولي لحقوق الإنسان سواء في عمل المنظمات الدولية و الإقليمية الحكومية و غير الحكومية أو في السياسات الخارجية للدول .
- تختتم الدراسة بتحليل العقبات المختلفة التي تعترض احترام حقوق الإنسان بأنواعها المختلفة و سبل العمل من أجل تذليل هذه العقبات

طرق ومهارات الاتصال : (115)

• يتناول هذا المقرر ما يلي :

- تمثل مهارات الاتصال واحدة من المهارات الحاكمة للأداء الفردي والجماعي، وتستند أهميتها من دورها في تحقيق الفهم المشترك والإقناع والتأثير في الآخرين وتبنى آراء الآخرين ودعم عمليات توليد الأفكار الجديدة وتدعم عمليات الإبداع والابتكار التنظيمي، بما يؤدي في النهاية إلى تحقيق الفعالية التنظيمية والوصول إلى الأهداف المحددة.
- تزويد الطالب بالمفاهيم والمعارف والنظريات الخاصة بالاتصال، وإكسابهم المهارات الضرورية للاتصال الفعال من خلال إستعراض مبادئ وأسس الاتصال غير اللفظي واللفظي، العرض والتقديم، إدارة المقابلات والاجتماعات، إعداد التقارير والمذكرات، التعامل مع الزملاء والعملاء، بالإضافة إلى استخدام تكنولوجيا الاتصال في مجال العمل

التفكير الابتكاري : (116)

• يتناول هذا المقرر ما يلي :

- تنمية القدرات الابتكارية لدى طلاب الجامعة بكلياتها المختلفة.
- دراسة لأسس التفكير الابتكاري والعوامل التي تؤثر فيه مثل البيئة المحيطة، والصحة النفسية، والرغبة في تحقيق الذات، والدافع للإنجاز، والقيم، والضغوط النفسية، والميول المهنية، وطرق التدريس، والسمات الشخصية، وغيرها.
- استخدام اختبارات التفكير الابتكاري اللفظي والميول الابتكارية.
- التفاعل مع الطلاب من خلال مشروعات عملية بين قدرة الطالب على التفكير المنطقي الانتقادي والتحليل العلمي والربط بين المتغيرات، وإقتراح حلول مبتكرة لمشاكل عملية.

مبادئ علم النفس : (121)

• يتناول هذا المقرر ما يلي :

- تقديم المبادئ الأساسية لعلم النفس فيعرض منهج البحث في العلم وتاريخه.
- نظرة تفصيلية في إظهار الجهاز العصبي والحواس والعمليات النفسية المعرفية كالإدراك والتعلم والذكاء وكذلك العمليات النفسية كالدوافع والانفعالات والشخصية وقياسها مع التعريف بأهمية استخدام هذه المعرفة في فروع المعرفة المختلفة.

مبادئ علم الاجتماع : (122)

• يتناول هذا المقرر ما يلي :

- التعريف بمفهوم المجتمع، والظواهر الاجتماعية، ومكونات البناء الاجتماعي وتعريف الطلاب بأهمية الدراسة العلمية للمجتمع سواء في حالة السكون أو التغير.
- مساهمة المفكرين العرب والأجانب في نشأة وتطوير هذا العلم.
- التعريف بعلم الاجتماع وموضوعاته والتأكيد على عمليات التفاعل الاجتماعي وآثارها على أفراد المجتمع.
- التعريف بأن علم الاجتماع يدرس الظواهر المقبولة مثلما يدرس الظواهر الشاذة.
- توضيح صلة علم الاجتماع بعلم النفس وعلم السياسة والاقتصاد والانثروبولوجيا وأهميته وشرح بعض المفاهيم الأساسية في علم الاجتماع.

الديمقراطية والحكم الرشيد : (ps25)

« يتناول هذا المقرر ما يلي :

- تعريف الطالب بأحد أهم موضوعات علم السياسة المعاصر ألا وهو مفهوم الديمقراطية وما ارتبط بها مؤخراً من ظاهرة تحول العشرات من النظم السياسية من الشمولية إلى الديمقراطية.
- موضوعات عديدة أبرزها: مفهوم الديمقراطية وتطوره- صور الديمقراطية (المباشرة- غير المباشرة- النيابية-الاجتماعية)- ظاهرة التحول الديمقراطي وخصائصها- نماذج لعملية التحول الديمقراطي في آسيا- نماذج لعملية التحول الديمقراطي في أمريكا اللاتينية- نماذج لعملية التحول الديمقراطي في شرق أوروبا- تجارب التحول الديمقراطي في العالم العربي.

علم النفس السياسي : (ps22)

« يتناول هذا المقرر ما يلي :

- تعريف الطالب بتأثير الأوضاع النفسية على السلوك السياسي للفاعلين السياسيين ولا سيما القادة.
- موضوعات عديدة أبرزها: التعريف بعلم النفس السياسي وتطوره- علاقة علم النفس السياسي بعلم النفس والسياسة- علم نفس القيادة السياسية (الخصائص النفسية للقيادات وتأثيرها على سلوكهم السياسي)- علم نفس الجماعات القومية والعرقية (الخصائص النفسية التي تدفع الفرد للانخراط في الجماعات)- علم نفس الارهاب والعنف (الخصائص النفسية للإرهابي)- علم نفس الإبادة الجماعية (الأبعاد النفسية التي تؤدي إلى ارتكاب الإبادة الجماعية)- علم نفس السلوك الانتخابي (التأثيرات النفسية للمرشحين على الناخبين)- علم نفس الطاعة (التأثير النفسي للقادة على سلوك التابعين).

الجغرافيا السياسية : (ps22)

« يتناول هذا المقرر ما يلي :

- تعريف الطالب بتأثير الأوضاع الجغرافية على السياسات الخارجية للدول، ودورها في تحريك الصراع الدولي.
- موضوعات عديدة أبرزها: التعريف بالجيوپوليتكس- علاقة الجيوپوليتكس بعلم الجغرافيا والسياسة- تطور فكر الجيوپوليتكس- أبرز زواد فكر الجيوپوليتكس وإسهاماتهم راتزل- ماكيندر- هاوسهوفر- ماهان (الأوضاع الجغرافية محرك للصراع الدولي- المعطيات الجغرافية كمؤثر على قوة الدولة في المجال الخارجي) المناخ- التضاريس- الموقع- مدى انبساط المجال الجغرافي).

السياسات البيئية والتنمية المستدامة : (125)

« يتناول هذا المقرر ما يلي :

- تعريف الدارس بمفاهيم عديدة يشجعها موضوع البيئة ومنها الأثر البشري على صحة وحياة الإنسان والحيوان والنبات وغيرهم من الكائنات الحية، والتلوث البيئي وأهم السياسات والأدوات الاقتصادية التي يمكن أن تستخدم في الحفاظ على البيئة وتحقيق الأهداف الاقتصادية والحيوية المرتبطة بها.
- الاقتصاد البيئي، الأسواق والكفاءة الاقتصادية، التقييم البيئي، التحليل البيئي وكيفية اتخاذ القرار، تحليل السياسات البيئية وأدواتها، مواضيع واتفاقيات عالمية في البيئة، دراسات تطبيقية للحفاظ على البيئة وعلاقة ذلك بالتنمية المستدامة.

لغة انجليزية ٢ (213) :

*Building up the reading capability of students to handle Political reading.

*Developing students Political academic reading skills, eg. the ability to take note's, make inferences, and understand the cause and effect via implemening a communicative teaching approach to the foreign Language.

*Integrating reading tasks with writing tasks as much as possible.

توصيف مقررات تخصص الاقتصاد (ق)

تحليل الإقتصاد الجزئى : (Ec11)

• يتناول هذا المقرر ما يلي :

- عناصر الإنتاج .
- دالة الإنتاج .
- قانون النسب المتغيرة و ظاهرة تناقص الغلة .
- التخصص و تقسيم العمل .
- قوانين غلة الحجم و الإنتاج الكبير .
- تنظيمات السوق — الطلب و العرض و المرونة .
- ثمن التوازن في المنافسة الكاملة .
- تغيرات الطلب و العرض .
- أثر الضرائب و الإعانات و التسعير الجبري .
- مقدمة في سلوك المستهلك و تحليل جانب الطلب .
- مقدمة في سلوك المشروع و تحليل العرض .
- نفقات و توازن المشروع .
- مقدمة في التوزيع .

تحليل الإقتصادى الكلى : (Ec12)

• يتناول هذا المقرر ما يلي :

- منهج البحث في علم الاقتصاد .
- مفاهيم النظرية الاقتصادية و النظام الاقتصادى والمياسة الاقتصادية .
- المشكلة الاقتصادية .
- المفاهيم الأساسية للتحليل الكلى .
- المفاهيم الأساسية للدخل القومى .
- الإنتاج والناتج والدخل القومى .
- طرق قياس الناتج (الدخل) القومى (مكونات الناتج القومى و الطلب الكلى ، توازن الدخل وتحليل الاستثمار و المضاعف) .
- نظريات التحليل الكلى (النظرية الكلاسيكية في التحليل العكسى ، النظرية الكينزية في التحليل الكلى) .
- علاقة الدخل القومى بالتنمية الاقتصادية .
- مفهوم التنمية الاقتصادية فى الدول المختلفة .

اقتصاديات النقود و البنوك : (316)

• تهتم هذه الدراسة بما يلي :

- نشأة النقود وتطورها ، أنواع النقود .
- وظائف النقود .
- عرض النقود و محدوداته مع الإشارة الى مصر .
- نظم القواعد النقدية .
- تطور النظام النقدى المصرى .



- قيمة النقود وأثار تقلباتها .
- التضخم النقدي — مفهومه ، أنواعه ، وأسبابه .
- البنوك : تعريف الوسطاء الماليين .
- الجهاز المصرفي (البنوك التجارية — البنوك المركزية — المصارف الإسلامية — خصائص النظم المصرفية الحديثة .
- السياسات النقدية .
- السياسة النقدية في مصر .

الاقتصاد القياسي (١) : (Ec16)

« تتناول دراسة الاقتصاد القياسي (١) الموضوعات التالية :

- النموذج الخطي للانحدار المتعدد (التوصيف ، التقدير ، الاختبارات ، التنبؤ) .
- الأخطاء في قياس المتغيرات .
- الارتباط التسلسلي ، اختلاف الثباين ، التعدد الخطي .
- النماذج الديناميكية و نماذج التباطؤ الموزع .
- المتغيرات الصورية .
- اختبارات السببية و النماذج الآتية (التمييز وأساليب التقدير للمعادلة الواحدة) .

التنمية الاقتصادية : (Ec26)

« تهتم هذه الدراسة بالآتي :

- ظاهرة التخلف و تفسيرها ، الخصائص المشتركة للبلدان المختلفة .
- مفهوم التنمية (المفهوم التقليدي — المفهوم الحديث — عناصر عملية التنمية)
- عقبات التنمية الاقتصادية (العقبات الداخلية — العقبات الخارجية) .
- استراتيجيات و سياسات التنمية .
- مذهب الدفعة القوية .
- إستراتيجية النمو المتوازن .
- إستراتيجية النمو غير المتوازن .
- مذهب الاحتياجات الأساسية .
- مصادر تمويل التنمية (المصادر الداخلية — المصادر الخارجية)
- التخطيط للتنمية (أنواع التخطيط للتنمية بالدول المختلفة — أسباب فشل التخطيط للتنمية)

الاقتصاد الدولي : (Ec25)

« تهتم دراسة الاقتصاد الدولي بما يلي :

- طبيعة الاقتصاد المفتوح ومشكلاته .
- نظرية التخصص الدولي (التحليل التقليدي والتحليل الحديث) .
- نظرية المدفوعات الدولية (سوق الصرف — نظم الصرف — توازن المدفوعات الدولية) التدخل في العلاقات الاقتصادية الدولية (سياسة حرية التجارة — السياسات التجارية) .
- التعاون الاقتصادي الدولي (التعاون في مجال التجارة الدولية — التعاون في مجال المدفوعات والاستثمارات) .
- الاندماج الاقتصادي الاقليمي (نظرية الاندماج الاقتصادي — بعض تجارب الاندماج الاقتصادي) .
- دراسة إمكانات التكامل الاقتصادي و المالى بين الدول العربية ، و معوقات هذا التكامل .

اقتصاديات المالية العامة : (413)

« يتناول بالدراسة والتحليل كل ما يتعلق بالنشاط المالي للدولة ، وخاصة جانبي الإيرادات العامة والنفقات العامة و الموازنة العامة للدولة ، وكذلك بحث دور السياسة المالية في تحقيق التوازن الاقتصادي ، مع التركيز على أهم مصادر الإيرادات العامة كالضرائب ، والقروض العامة ، وعلى آثار النفقات العامة .

• وذلك على النحو التالي : -

- النشاط المالي للدولة .
- نطاق المالية العامة ، وتعريف علم المالية العامة .
- مفهوم الموازنة العامة للدولة - ومراحل إعدادها .
- المبادئ التي تحكم الموازنة العامة للدولة .
- مصادر تمويل عجز الموازنة العامة .
- الإيرادات العامة ومصادرها الأساسية .
- أسس قرض الضريبة .
- تعريف الضريبة ، قواعدها الأساسية .
- اختيار وعاء الضريبة ، وتحديد سعرها .
- الآثار الاقتصادية والاجتماعية للضريبة .
- القروض العامة - طبيعتها ومبررات اللجوء إليها .
- قياس أعباء القروض العامة ، وأثارها المختلفة على النشاط الاقتصادي وعلى توزيع الدخل .
- تطور مفهوم النفقات العامة ، وتقسيماتها المختلفة .
- الآثار الاقتصادية للنفقات العامة .
- السياسة المالية وتطور دورها .
- السياسة المالية والتوازن الاقتصادي .
- السياسة المالية في مصر .

اقتصاديات مصر : (Ec23)

• تهتم هذه الدراسة بما يلي :

- وضع الاقتصاد المصري في المحيط الاقليمي والعالمي الراهن .
- تطور مصر الاقتصادي منذ ١٩٥٢ (الاقتصاد المختلط ٥٢ / ١٩٦٠ - الاقتصاد المخطط ٦٠ / ٦٥ - اقتصاد الحرب ٦٧ / ٧٠ - الانفتاح الاقتصادي) .
- بعض القضايا ذات الأهمية الخاصة في الاقتصاد المصري (السكان - الطاقة - الأمن الغذائي - الديون العامة الداخلى والخارجى - برنامج الإصلاح الاقتصادي) .
- العلاقات الدولية للاقتصاد المصري والعلاقات بين مصر وإسرائيل .

اقتصاديات التمويل : (Ec15)

• تهتم هذه الدراسة بما يلي :

- مصادر التمويل المختلفة المتاحة للمنشآت سواء كانت مصادر ذاتية في شكل حقوق مساهمين أم مصادر خارجية في شكل اقتراض مصرفي أو من سوق الأوراق المالية أو مصادر أخرى مثل التأجير التمويلي .
- أهم نظريات هيكل رأس المال و كيفية تحديد هيكل رأس المال الملائم للشركة في الواقع العملي ، و خصائص هيكل التمويل المرن .

قراءات في الاقتصاد بلغة أوروبية : (Ec211)

- تهتم هذه الدراسة بما يلي :
- التركيز على اللغة الإنجليزية وقواعدها لتمكين الطالب من قراءة بعض المختارات أو النصوص العلمية ، و الاستفادة من المراجع الأجنبية و التعامل مع المكتبة بحرية ومرونة ، و تدعيم قدرة الكفاية و الإطلاع و البحث و يدرس الطالب بجانب ذلك بعض المصطلحات الأولية في علوم الإدارة و المحاسبة .
- التركيز على بعض المصطلحات الاقتصادية و بعض الموضوعات الاقتصادية ودراسة قراءات جديدة بلغة انجليزية مع الاعتماد على موضوعات مختارة ، لتمكين الطالب من فهم التطبيقات والقوائم و الأشكال البيانية والجداول و التقارير العالمية .

تاريخ الفكر الاقتصادي : (Ec27)

- تهتم هذه الدراسة بما يلي :
- الفكر الاقتصادي في العصور القديمة .
- الفكر الاقتصادي في العصور الوسطي (أوروبا الغربية — الفكر الاسلامي) .
- المدرسة التجارية ، الطبيعيون ، الكلاسيك (آدم سميث ، مالتس ، ريكاردو ، جون ستورانت ميل ..).
- المدرسة التاريخية (الألمانية) .
- المدارس الاشتراكية ، المدرسة الحديثة ، المدرسة المارشالية .
- التوازن العام و اقتصاديات الرفاهية (فالراس — باريتو) .
- النظرية الكلاسيكية الحديثة (فيشر ، مارشال ، فيكسل) .
- الفكر الكينزي .
- الفكر الاقتصادي بعد كينز .
- المدرسة الأمريكية الحديثة .

المحاسبة القومية : (328)

- تهتم هذه الدراسة بما يلي :
- المفاهيم و العلاقات الأساسية .
- تطور إطار المحاسبة القومية .
- تركيب مجموعة الحسابات القومية الأساسية .
- معالجة توزيع الدخل في إطار الحسابات القومية .
- جدول المستخدم و المنتج .
- جدول التدفقات المالية .
- الموازنة الاقتصادية القومية .
- الاقتصاد غير الرسمي .

الرياضة للاقتصاديين : (Ec18)

- تهتم هذه الدراسة بما يلي :
- التفاضل (الدوال في متغير واحد : مفاهيم أساسية — الأساليب المختلفة للتفاضل مشاكل الأمثلية — رسم الدوال — تطبيقات في الاقتصاد)
- مرونة طلب — مرونة العرض — التكاليف الحديثة — و التكاليف الكلية)
- التفاضل " دوال في عدة متغيرات " تطبيقات في الاقتصاد .
- التكامل (مفاهيم أساسية و قوانين — الأساليب المختلفة للتكامل — تطبيقات اقتصادية)

- المصفوفات (تعريفها - جبر المصفوفات - مقلوب المصفوفات)
- نماذج الدخلات و المخرجات .
- القيم والمتجهات الكامنة - والمقادير الربعة .
- نظرية الفوائد المركبة (تسوية الفائدة - تسوية الديون - استهلاك القروض - استهلاك السندات - الدفعات) .

التمويل الدولي (Ec13)

يهدف هذا المقرر إلى التعريف بنظريات وأساليب التمويل الدولي وأهم الإشكاليات المعاصرة المرتبطة به.

ويتناول الموضوعات التالية:

- مفهوم التمويل الدولي وأهميته.
- نظريات التمويل الدولي.
- مصادر التمويل الدولي.
- دور العملات القيادية في التمويل الدولي (الدولار، اليورو، وغيرها).
- النظام النقدي العالمي (ميزان المدفوعات - أسعار الصرف - وأسواق الصرف الاجنبي)
- صناديق التمويل الدولية (صندوق النقد الدولي - البنك الدولي).
- المراكز المالية العالمية الرئيسية (الأمريكية ، الأوروبية، اليابانية).
- أزمة المديونية الخارجية.
- الاستثمارات الدولية والشركات متعددة الجنسيات.
- منظمة التجارة العالمية، جولة الأرجواي، مؤتمر دافوس.
- التكتلات الاقتصادية العالمية (منظمة التجارة الحرة، ناftا، اليورو، آسيان).

مبادئ المحاسبة المالية : (315)

تهتم هذه الدراسة بما يلي :

- المفاهيم المحاسبية .
- الدورة المحاسبية في المنشآت التجارية و الصناعية من تسجيل العمليات في الدفاتر والسجلات ، وترحيل الحسابات الخاصة بدفتر الأستاذ ، وكيفية إعداد موازين المراجعة و حسابات الأرباح و الخسائر وحسابات الإيرادات و المصروفات و التدفقات النقدية و الميزانية للمشروع .
- الدورة المحاسبية طبقا للطرق المحاسبية المختلفة في انجلترا وفرنسا و الولايات المتحدة الأمريكية .
- كيفية تصحيح الأخطاء التي ترد في الدفاتر و السجلات و القوائم المالية .
- حساب الاهلاكات و الخصصات و الاحتياطات المختلفة .
- كيفية التوصل الى نتيجة أعمال المنشآت وتصوير مراكزها المالي .
- بعض التطبيقات المحاسبية في المشروعات القائمة بالمجتمع العمراني الجديد.



(Handwritten signature)

قانون الأعمال : (415)

تهتم هذه الدراسة بما يلي :

إمداد الطالب بقدر مناسب من المعرفة القانونية السليمة للأحكام المنظمة لنشاط رجال الأعمال والتي من المتوقع أن يعمل بها الطالب بعد تخرجه ، وتركز هذه المادة على تعريف الطالب بالإطار القانوني العام الذي يحكم نشاط رجال الأعمال في مصر و شروط اكتساب رجل الأعمال صفة التاجر و الالتزامات المهنية لهم فضلا عن التعرف على الأوراق التجارية و النظرية العامة للشركات .

وتتناول هذه المادة الموضوعات الرئيسية الآتية :

- قانون الأعمال وعلاقته بالقانون المدني .
- مصادر قانون الأعمال وطبيعة قواعده .
- الأعمال التجارية وفق ما جاء بالتأويل .
- الأوراق التجارية .
- نظر التاجر وشروط اكتساب الشخص صفة التاجر (الأهلية التجارية) .
- الالتزامات المهنية للتاجر (القيد بالسجل التجاري و الامساك بالدفاتر التجارية)
- المحل التجاري .
- النظرية العامة للشركات التجارية .
- شركات الأشخاص .
- شركات الأموال .
- الإفلاس وقواعده القانونية .
- الأصول العامة للعقود التجارية .

دراسات الجدوى و تقييم المشروعات : (Ec21)

تهتم هذه الدراسة بما يلي :

إتباع المنهج العلمي و التطبيقي ، مع عدم الإسهاب في دراسة الجوانب النظرية سوى بالقدر المناسب الذي يزيد من قدرة الطلاب على الفهم وتحليل الأسس و المعايير العلمية بما يؤهلهم للقيام بأجراء دراسات الجدوى بكافة أبعادها الاقتصادية و الاجتماعية .

وذلك على النحو التالي :-

- الإطار العام لدراسات الجدوى : الأهمية و المفهوم .
- التصنيف النفعي ، و التصنيف الوظيفي لدراسات الجدوى .
- مراحل دراسات الجدوى التفصيلية : البيئية / الفنية / التسويقية / المالية .
- أنواع القرارات الاستثمارية / مجالات دراسات الجدوى .
- دراسة الجدوى المالية .
- معايير تقويم الربحية التجارية : فترة الاسترداد / معدل العائد على رأس المال / صافي القيمة الحالية للتدفقات النقدية / معدل العائد التكلفة / معدل العائد الداخلي .
- جدول التدفقات النقدية / وتحليل الحساسية في ظل ظروف عدم التأكد .
- دراسة الجدوى التسويقية : الاطار العام لدراسة الطلب .
- أساليب وطرق التنبؤ بالطلب / العرض الكلي / الفجوة التسويقية .
- دراسة الجدوى الاقتصادية : المخاطر والمشكلات المرتبطة بالتدفقات النقدية وكيفية علاجها .
- طرق التقييم التقليدية : متوسط معدل العائد المتوقع على الملكية / فترة الاسترداد ... الخ

- طرق التقييم الغير التقليدية : معدل التطور في إضافة منتجات جديدة / معدل النمو السنوي في المبيعات / فترة الاسترداد المعدلة بالقيمة الحالية / معدل العائد على المال المستثمر والمعدل بسعر الخصم ... الخ
- دراسة الجدوى الاجتماعية معايير تقييم الربحية الاجتماعية .
- استخدام أسعار الظل وأسعار الصرف في دراسة الجدوى الاجتماعية .

الاقتصاد الإداري : (Ec24)

تهتم هذه الدراسة بما يلي :

- مقدمة حول علم الاقتصاد الإداري تلقي الضوء علي طبيعة هذا العلم و علاقته بغيره من العلوم الأخرى و تتناول طرق التعظيم .
- الطلب و التنبؤ .
- نظرية الطلب .
- طرق تقدير الطلب و التنبؤ الاقتصادي للأعمال .
- نظرية الإنتاج والتكاليف والتغير الفني و الابتكار الصناعي و تحليل التكاليف و البرمجة الخطية .
- هيكل السوق و احتكار القلة و السلوك الاستراتيجي و الممارسات السعرية .
- تحليل المخاطرة و حساب رأس المال .
- علاقة الحكومة بالأعمال من حيث أنظمة التحكم في الاحتكار .
- أنظمة التسعير .
- سياسات عدم اليقين .
- الأنظمة المتعلقة بتلوث البيئة و حماية حقوق الملكية الفكرية .

مشروعات بحث التخرج : (ق)

اقتصاديات الطاقة : (324)

تهتم هذه الدراسة بما يلي :

- اقتصاديات البترول : صناعة البترول العالمية .
- هيكل قطاع البترول .
- السوق العالمية (الطلب ، العرض ، التجارة الدولية) .
- التطور التاريخي لسوق النفط .
- أطراف السوق (الشركات العالمية ، الدول المصدرة ، الدول المستهلكة) .
- تسعير البترول الخام .
- اقتصاديات الكهرباء : المرافق العامة و الكهرباء .
- الطلب علي الكهرباء .
- الإنتاج و التكاليف .
- الاستثمار في مجال الكهرباء .
- سياسات التسعير .



(Handwritten signature)

الاقتصاد الزراعى : (325)

• تهتم هذه الدراسة بما يلي :

- اقتصاديات الانتاج الزراعي .
- اتخاذ القرار علي مستوي المزرعة .
- هيكل السياسة السعرية للمنتجات الزراعية .
- استجابة العرض .
- التركيب المحصولي .
- الهيكل الحيازي للأراضي الزراعية و تنظيماتها .
- التسويق الزراعي .
- التشابك القطاعي بين الزراعة و القطاعات الانتاجية الأخرى .
- الإطار العام لإستراتيجية التنمية الزراعية في مصر .

الاقتصاد الصناعي : (326)

• تهتم هذه الدراسة بما يلي :

- تعريف الاقتصاد الصناعي و منهجية البحث فيه .
- هيكل السوق (التركيز ، تغاير المنتجات ، موانع الدخول ، وفورات النطاق ، الاندماج ، التكامل ، تنوع المنتجات) .
- سلوك المنشأة الصناعية في ظل نماذج المنافسة غير الكاملة (أساليب المنافسة السعرية تأثير السلوك علي هيكل السوق) .
- معدلات الأداء (مؤشرات الكفاءة الربحية و النمو ، التقدم الفني) .
- التنظيم الصناعي و السياسات العامة (السياسات المانعة للاحتكار ، القواطع و التمييز السعري ، التدخل الحكومي و أشكال الرقابة على المؤسسات العامة) .

مشاكل اقتصادية معاصرة : (Ec210)

• يتم توصيفها دوريا وفقا للتطورات و الظروف الاقتصادية الجارية مثل :-

- المشكلات الناتجة عن تطبيق اتفاقية منظمة التجارة العالمية بالنسبة للدول النامية ومنها مصر .
- مداخل مواجهة هذه المشكلات .
- مشكلة البطالة .
- مشكلة الركود التضخمي .

الإدارة العامة : (313)

• يهتم هذا المقرر بما يلي :-

- التعريف بالإدارة العامة والتطور التاريخي لها .
- الفرق بين الإدارة العامة وإدارة الأعمال .
- علاقة علم الإدارة العامة بالعلوم الاجتماعية الأخرى .
- تطوير الفكر الإداري و أثره على إدارة المنظمات العامة .
- خصائص المنظمة الحكومية ومعايير نجاحها و المتطلبات البيئية لها .
- تخطيط الجهاز الإداري للدولة .
- تنظيم الجهاز الإداري للدولة في مصر على المستوى المركزى و على المستوى المحلى (اللامركزى)
- الإدارة المحلية (الهيكل ، و التنظيم ...)

- الرقابة على الجهاز الحكومي .
- إدارة الخدمة المدنية (أهم الملامح)
- تغير دور الدولة وأثر ذلك على المنظمات الحكومية .

المنظمات الاقتصادية الدولية : (Ec29)

• يهتم هذا المقرر بما يلي :-

- دراسة فكرة التنظيم الاقتصادي الدولي من خلال استعراض تجارب عدد من المنظمات الاقتصادية الدولية العالمية والإقليمية .
- ويأتى على رأس المنظمات عالمية الطابع فى هذا الصدد المؤسسات الثلاث القائمة إدارة الاقتصاد العالمي وهى ، البنك الدولي للإنشاء و التنمية ، وصندوق النقد الدولي ، ومنظمة التجارة العالمية . حيث سيتم التعرض للوثائق القانونية المنشئة لكل منها بالبحث والتحليل ، كما سيتم استعراض هيكلها التنظيمي وما يعمل فى إطارها من أجهزة وفروع ، وما تبطئها من أهداف ، وما تقوم عليه من أسس ومبادئ ، وما تمنح لها من سلطات و اختصاصات ، بالإضافة الى نظام العضوية والتصويت فيها واتخاذ القرار ، كما سيتم التعرض لما تم إنجازه من جانب كل من هذه المنظمات الثلاث فى مجال تحقيق الأهداف لتسيير الاقتصاد العالمي وتحرير التجارة العالمية .
- أما المنظمات الاقتصادية الإقليمية فأتى على رأسها دون شك التجربة الناجحة للاتحاد الأوربي بالإضافة الى بعض التجارب الناجحة فى جنوب شرق آسيا كتجربة الاسيان وبعض التجارب التى حققت نجاحات أخيرا فى القارة الإفريقية كتجربة السوق المشتركة لدول شرق وجنوب أفريقيا (الكوميسا) و التى قد يكون من المفيد التعرض - فى حالة تناول بعضها - بالدراسة لهيكلها التنظيمي و العضوية فيها وطريقة اتخاذ القرار ، ومدى الفاعلية فى تحقيق الأهداف الملقة على عاتقها .

اقتصاديات المعلومات و المعرفة : (Ec212)

• تهتم هذه الدراسة بما يلي :

- مفهوم وتعريف اقتصاديات المعرفة .
- الجوانب الارتباطية المختلفة لاقتصاديات المعرفة .
- أهمية اقتصاد المعرفة فى عصر العولمة الاجتياحية .
- اتخاذ القرار الاداري فى اقتصاد المعرفة .
- مقومات القرار الادارى السليم فى اقتصاد المعرفة .
- علاقة نظم المعلومات بنمو المشروعات .
- تحليل وتصميم نظم المعلومات الادارية .
- مفهوم واطار مكونات نظام المعلومات فى اقتصاد المعرفة .
- خصائص نظم دعم القرار فى اقتصاد المعرفة .
- نظم المعلومات التفاعلية فى اقتصاد المعرفة .
- دور صناعة البرمجيات فى اقتصاد المعرفة .
- اقتصاد المعرفة فى فكر ما بعد الحداثة .

الاقتصاد السياسى : (Ec213)

• تهتم هذه الدراسة بما يلي :

- الربط بين الجوانب الاقتصادية والسياسية وكيف تؤثر القرارات السياسية على التغيرات الاقتصادية، وكذلك كيف يتأثر مستوى الاداء الاقتصادى بنظام الحكم السائد بالمجتمع ، والدور الذى تلعبه المؤسسات السياسية فى التأثير على النشاط الاقتصادى .
- ماهية علم الاقتصاد السياسى، والتقسيمات المختلفة للاقتصاد السياسى، وأدوات التحليل الاساسية فى الاقتصاد السياسى ، وأثر الديمقراطية والاستقرار السياسى على مستوى الاداء الاقتصادى، ودور الاقتصاد السياسى فى إعادة توزيع الدخل، وفى توفير السلع العامة ، وفى التأمين الصحى، وفى إدارة الدين العام، والشرائب والانفاق العام .



إدارة الموارد البشرية : (317)

• تهتم هذه الدراسة بما يلي :

- المتغيرات البيئية وتأثيرها على إدارة الموارد البشرية .
- المتغيرات الاجتماعية والاقتصادية والسياسية وتأثيراتها .
- توصيف وتحليل الوظائف و تقييمها .
- الاختيار والتسكين .
- الطرق العلمية لأجراء مقابلات الاختيار .
- تخطيط القوى العاملة .
- الحوافز ومتطلباتها وأسبابها .
- التدريب والتنمية الإدارية .
- دوافع الأفراد والرضا الوظيفي .
- التغير والتطور .

الاقتصاد الرياضي : Ec14

Mathematical Economics:

The course is Primarily intended as basic PreParation for undergraduate students intending to pursue professional and /or graduate work in the field of economics . it examines fundamental analytical and mathematical tools and concepts that are essential for understanding modren economic thery including :

Mathematical Economics Background:set theory and real analysis : sets , algebra of sets, vectors spaces , topological spaces , open sets, compact sets, convex sets, sequences and limits , continuity , convergence , calaulus of several variables , functions and correspondences and limits , in R , continuity vectors in R , gradients , Hessian,convex analysis,extrema,jacobians,implicit,function theorem , inverse function theorem , eulers theorem ,bases and linearly dependent and independent systems of equations , differentiation , convexity and concavity , local and global extrema , envelope theorem , cones and separation theorem with selected applications from economics .

Introduction to modern production theroy and activity analysis : production sets technical possibilities , axioms of modern production theory and economiesof scale .

Non – linear programming : concave programming , differentiation and unconstrained optimization , khum – tucker conditions , second order conditions and quadratic forms with selected applicatios for cost minimization , utility maximization , roy's identiy , Giffen and inferior goods , Hotelling 's and shephard's lemmas and classical optimization and comparative statics .

Introduction to higher order difference and differential equations: phase diagrams , dynamic optimization and intertemporal allocation of resources .

مبادئ العلوم السلوكية : (123)

• تهتم هذه الدراسة بما يلي :

التعرف إلى أهمية ودور السلوك الانساني و أثره على الأداء ومحاولة تفهم الدوافع والحاجات و الرغبات و الاتجاهات و التي تؤثر على السلوك نظرا لأن تفهم هذا السلوك و الدوافع المحركة له يساعد الأسرة و المنظمة والدولة على تحويل هذا السلوك الى الجانب الايجابي الذي يساعد على الارتقاء وتحقيق الأهداف .



وتتناول هذه المادة الموضوعات الآتية :

- تطور الاهتمام بالسلوك الانساني .
- التعلم .
- الشخصية .
- الإدراك .
- الاتجاه .
- الحاجات و الدوافع .
- ديناميكية الجماعات .
- سلوك الفرد وضغوط العمل .
- الاتصالات و السلوك الانساني .
- مسببات السلوك الرضائي و الانتفاء و الروح المعنوية .
- الجوانب السلوكية لاتخاذ القرارات .
- الجوانب السلوكية في القيادة .

سياسات الاستثمار : (318)

• تشمل دراسة سياسات الاستثمار على الموضوعات التالية :

- التعرف بمفاهيم الاستثمار و الادخار ، و الدخل .
- أهمية الاستثمار في تحقيق النمو الاقتصادي علي المستوى القومي .
- إدارة محافظ الاستثمار في المشروعات الاستثمارية .
- أسواق الاستثمار المالية الدولية و الثانوية .
- الأسواق النقدية .
- أسواق رأس المال .
- أسواق تبادل الأسهم .
- تطور البورصات في العالم مع التطبيق على مصر .
- البيئة الاستثمارية .
- دواعي الاستثمار في الأوراق المالية .
- المدخل الفني لتحليل الأوراق المالية .

الاقتصاد القياسي (٢) : (Ec17)

• تهتم هذه الدراسة بما يلي :

- تقدير أعظم الإمكان و التقديرات غير الخطية .
- نماذج اختلاف التباين المقترن بالارتباط الذاتي واختلاف التباين المقترن بالارتباط الذاتي المعمم .
- الأسلوب المعمم لتقدير المعزوم .
- تحليل السلاسل الزمنية (الإنحدار الذاتي بمتوسط متحرك - جذور الوحدة - الاتجاهات - التكامل المتناظر)
- نماذج التنبؤ باستخدام السلاسل الزمنية - نماذج Panel data - نماذج الاختيار النوعي (Logit, probit)

توصيف مقررات تخصص العلوم السياسية (العلوم السياسية - س)

العلاقات الدولية : (212)

• يتناول هذا المقرر ما يلي :

- دراسة التحولات التي طرأت على النظام العالمي في أعقاب انهيار الاتحاد السوفيتي .
- وأثر تلك التحولات على مجموعة من القضايا السياسية في عالمنا المعاصر، من أبرزها النظام العالمي الجديد .
- دور الأمم المتحدة في :
 - قضايا السلم والحرب
 - الحروب الأهلية الإقليمية والدولية
 - العملة
 - الإرهاب الدولي
 - أسلحة الدمار الشامل
- القضايا السياسية الراهنة التي تبرز أثناء تدريس المقرر.

النظم الدبلوماسية و القنصلية : (Ps26)

• يتناول هذا المقررا ما يلي :

- دراسة تاريخ الدبلوماسية وخصائصها (تاريخ الدبلوماسية عبر العصور) .
- دبلوماسية المؤتمرات والمنظمات الدولية .
- الوظيفة الدبلوماسية :
 - الأساس القانوني تعيين رؤساء البعثات .
 - تعيين أعضاء البعثات .
 - الدبلوماسية .
 - اختصاصات الممثل الدبلوماسي .
 - بدء وانتهاء البعثة الدبلوماسية .
 - الحصانات الدبلوماسية .

القانون الدولي : (Ps12)

• يتناول هذا المقررا ما يلي :

- التعريف بالقانون الدولي العام وخصائصه و مصادره ، و أشخاصه .
- التعريف بالنظام القانوني الدولي ، و علاقته بالنظم القانونية الوطنية .
- التركيز على دراسة الدولة في إطار النظام القانوني الدولي مع ما يترتب على ذلك من :
 - قضايا الحدود الدولية .
 - الاعتراف بالدول .
 - الحكومات و المسؤولية .
 - التوارث الدولي .



تطور الفكر السياسي: (Ps13)

- يتناول هذا المقرر يلي :
- تزويد الطالب بركيزة أساسية عن تطور الفكر السياسي في العصور القديمة والوسطى عن طريق تحليل تطورها من المحالية إلى العالمية الفلسفية .
- مقدمة لتحديد المفاهيم بدايات الأفكار السياسية في الصين والهند ومصر القديمة و ثم الفكر السياسي الاغريقي كما عبر عنه أفلاطون وأرسطو ثم الفكر المسيحي و الاسلامي في العصور الوسطى .
- توضيح التفاعل بين الحضارات و كيف أثرت الأفكار و تأثرت عبر الحضارات .

الصراع الدولي وفض المنازعات(Ps15)

يهدف هذا المقرر إلى تعريف الطالب بآليات إدارة الصراع الدولي والتي تشكل واحدا من أبرز أحداث موضوعات السياسة الدولية ويتضمن المقرر: —

- أهم المفاهيم المتعلقة بالصراع الدولي.
- أنماط الصراعات الدولية.
- مفهوم الأزمة الدولية وإدارتها.
- أبرز النظريات في مجال إدارة الصراعات الدولية.
- نظريات التفاوض الدولي.
- أنواع التفاوض والتفاوض (سواء تلك المتعلقة بالآليات الدبلوماسية كالمساومة ووساطة الطرف الآخر—أو تلك المنحبة على الآليات الاقتصادية وفعالية العقوبات باختلاف صورها.
- البعد الثقافي في عملية الصراع الدولي وفض المنازعات.

قاعة بحث: (Ps28)

قراءات في العلوم السياسية بلغة أوروبية: (ps210)

- تهتم هذه الدراسة بما يلي :
- التركيز على بعض المصطلحات السياسية و بعض الموضوعات السياسية .
- التركيز على اللغة الإنجليزية و قواعدا لتمكين الطالب من قراءة بعض المختارات أو النصوص العلمية ، و الاستفادة من المراجع الأجنبية و التعامل مع المكتبة بحرية ومرونة .
- تمكين الطالب من فهم التقارير العالمية .

النظرية السياسية : (Ps23)

- يتناول هذا المقرر ما يلي :
- التعريف بموضوع النظرية السياسية .
- الاتجاهات المختلفة في تدريس النظرية السياسية .
- تحديد مناهج البحث في النظرية السياسية خصوصا تحليل الخطاب والتحليل النقدي للمفاهيم.
- قواعد بناء الحجة في التنظير السياسي .
- دراسة متعمقة لبعض قضايا النظرية السياسية التحليلية خصوصا ما يدور منها حول مفهومي القوة و الدولة.

القانون الدستوري : (417)

- تهتم هذه الدراسة بما يلي :
- تعريف الطلاب بالجوانب القانونية والسياسية للقانون الدستوري .

- التعرف بمصادر القانون الدستوري .
- نشأة الدساتير ونهايتها .
- أنواع الدساتير .
- رقابة دستورية القوانين .
- الحقوق والحريات العامة .

دراسات مناطق (Ps16)

يهدف هذا المقرر إلى تعريف الطالب بالواقع السياسي في منطقة ما (يتم اجتيازها طبقاً للأهمية السياسية للمنطقة في الوقت الراهن وما يجعل به من أنظمة وظواهر وصراعات وتفاعلات ومشكلات دولية وإقليمية وداخلية وما يمتد إلى الأنشطة السياسية لدول المنطقة من تحولات الببولوجية وواقعية مع الإشارة إلى مصر ومواقعها بتلك الدائرة من صراعات ونظراً إلى أهمية القارة الإفريقية لمصر في هذه الفترة التاريخية سيتم التركيز عليها حالياً ويتضمن المقرر موضوعات عديدة أبرزها: —

- إفريقيا والتحول الديمقراطي.
- إفريقيا والصراعات العرقية.
- مشكلات المياه والصراع الدولي في إفريقيا.
- مشكلات منطقة دول حوض النيل.
- محاولات التخلل الاسرائيلي في القارة.
- مشكلات القرن الافريقي.
- صراعات بمنطقة وسط افريقيا على الموارد.
- الاتحاد الافريقي وتحديات النظام العالمي الجديد .
- صراع القوى الكبرى على النفوذ في افريقيا.

السياسة الخارجية : (Ps17)

- يتناول هذا المقرر ما يلي :
- استيعاب وتطبيق المفاهيم و الأدوات المنهجية المطروحة في فهم ظاهرة السياسة الخارجية . تعريف السياسة الخارجية .
- التمييز بينها وبين المفاهيم التي قد تختلط بها كما يشمل الأطر المتعلقة بالخصائص القومية . النظام السياسي .
- المتغيرات الخارجية بمختلف أشكالها .
- البيئة النفسية للقيادات السياسية .
- دراسة عملية صنع السياسة الخارجية .
- اتخاذ القرار في السياسة الخارجية .

الإحصاء التطبيقي في العلوم السياسية: (414)

- يتناول هذا المقرر ما يلي :
- مصادر البيانات الإحصائية المحلية والدولية .
- التصنيف الاحصائي .
- تصميم الاستمارات الإحصائية .
- الاستدلال الإحصائي في حالة مجتمعين :

- مقارنة متوسطي مجتمعين .
- مقارنة نسبتيين .
- مقارنة تبيينين باستخدام توزيع F

- الارتباط الخطي البسيط ومقاييس الارتباط لأنواع البيانات المختلفة (الاسمية - الترتيبية -) .
- الانحدار الخطي البسيط ومعادلة الاتجاه العام .
- الاختبارات الإحصائية اللاحقة .
- نظرية اتخاذ القرار .
- نظرية المياريات وتطبيقاتها في المجال السياسي .

التنمية السياسية : (Ps27)

- يتناول هذا المقرر ما يلي :
- يناقش الأبعاد التاريخية ، والنظرية ، التطبيقية لظاهرة " التحول السياسي " لليبين :
- كيفية تفاوت مستويات التحول السياسي في العالم في مختلف العصور .
- كيفية تحقق انقسام العالم بين الشمال وجنوب وما يطرأ من تغيرات في الوقت الحاضر على هذا الانقسام نماذج التحول التاريخي في دول الشمال ويحلل التفسيرات المختلفة التي تقدمها :
- مدارس التنمية السياسية .
- التبعية ، الماركسية لهذا التحول .
- مدى نجاح نماذج التحول المختلفة في دول الجنوب في مواجهة تحديات التنمية في المجالات الاقتصادية والاجتماعية والثقافية و السياسية .
- يناقش قضايا مختارة في مجال التنمية مثل :
- التكيف الهيكلي .
- الانتقال من النظم السلطوية .
- تأثير العولمة .

الرأي العام والإعلام : (Ps14)

- يتناول هذا المقرر ما يلي :
- يناقش النظريات المختلفة المتعلقة بالرأي العام والإعلام والأوضاع الخاصة بهما في دول الجنوب على مختلف الأصعدة ، الوطني ، و الاقليمي .
- مفهوم الرأي العام (مراحل تكوينه و محدثاته ووسائل التأثير على الرأي العام و أساليب قياسه المختلفة) .
- التعريف بمفهوم (الإعلام و نظرية الاتصال و نظم الاتصال المختلفة والأسس الفلسفية التي تقوم عليها بالإضافة الى دور الإعلام في التنمية .
- البعد الدولي لعمل أجهزة الإعلام .
- المشاكل الخاصة التي تواجهها دول الجنوب .
- العودة إلى نظام إعلامي دولي جديد ، القضايا المتعددة التي تثيرها .

قضايا سياسية دولية : (Ps19)

- يتناول هذا المقرر ما يلي :
- دراسة التحولات التي طرأت على النظام العالمي في أعقاب انهيار الاتحاد السوفيتي .
- أثر تلك التحولات على مجموعة من القضايا السياسية في عالمنا المعاصر ، من أبرزها : النظام العالمي الجديد .
- دور الأمم المتحدة في قضايا السلم والحرب .
- الحروب الأهلية الإقليمية والدولية .
- العولمة .
- الإرهاب الدولي .

- أسلحة الدمار الشامل.
- القضايا السياسية الراهنة التي تبرز أثناء تدريس المساق.

تحليل السياسات العامة : (416)

- يتناول هذا المقرر ما يلي :
- تعريف الطالب بمفهوم السياسات العامة .
- الفرق بينة وبين المفاهيم الأخرى التي قد تختلط به .
- أهم المداخل المستخدمة في دراسة السياسات العامة .
- المراحل المختلفة التي تمر بها عملية صنع السياسات العامة .
- دور المؤسسات ذات العلاقة .
- تقييم هذه السياسات .

النظم السياسية المقارنة : (Ps18)

- يتناول هذا المقرر ما يلي :
- التعريف بمجال علم السياسة المقارنة و تطوره .
- الأصول المنهجية في دراسة النظم السياسية .
- المناهج المستخدمة في دراسة النظم السياسية .
- الإطار البيئي للنظام السياسي بجوانبه الداخلية والخارجية .
- وظائف النظم الحكومية وغير الحكومية من حيث مدخلات النظم السياسية ومخرجاتها .
- إدارة النظام السياسي تمثلاً في السياسة العامة .
- وظائف المدخلات في النظام السياسي والتي تحدد علاقة المواطن بهذا النظام مثل (وظائف المشاركة والتثنية السياسية) .

التنظيم الدولي : (Ps110)

- يتناول هذا المقرر ما يلي :
- التعريف بالتنظيم الدولي ، ونشأته .
- المناهج المختلفة في دراسته .
- التركيز على دراسة الأمم المتحدة من حيث (نشأتها و هيكلها و أحكامها ، و دورها في القضايا العالمية) .
- دراسة بعض التنظيمات الإقليمية مع التركيز على جامعة الدول العربية .

الحركات والأحزاب السياسية في الوطن العربي : (Ps29)

- يتناول هذا المقرر ما يلي :
- ☒ دراسة الأطر الفكرية التي ارتكزت عليها الحركات والأحزاب السياسية في الوطن العربي. تنقسم الحركات إلى أصناف أربعة :
- أحزاب السلطة الحاكمة ، وهي التي تميز نظام الحزب الواحد.
- أحزاب الفكر الماركسي.
- أحزاب الدعوة الإسلامية.
- الأحزاب القومية.
- هذا فضلاً عن دراسة الحركات السياسية التي ظهرت في مختلف الدول العربية ، والتي كانت في أغلبها أطراً تنظيمية محلية.

إدارة التنمية : (321)

- يتناول هذا المقرر ما يلي :



- المفهوم العلمى لإدارة التنمية وأهميتها
- الأبعاد المختلفة لإدارة التنمية
- أهداف إدارة التنمية
- تنفيذ برامج إدارة التنمية وتقييمها وتطويرها
- بعض النماذج الناجحة لإدارة التنمية

دراسات استراتيجية : (323)

- يتناول هذا المقرر ما يلي :
- مفهوم الاستراتيجية
- تطور الدراسات الاستراتيجية فى العلوم السياسية
- عرض أهم أنواع الاستراتيجية ومستوياتها
- دراسة التخطيط الاستراتيجي
- دراسة عملية صنع القرار الاستراتيجي ثم تنفيذ ذلك القرار
- كما يندخل بدراسة قضايا التوازن الاستراتيجي والاستقرار الاستراتيجي
- عرض حالات تطبيقية لاستراتيجيات الأمن والدفاع وإدارة الصراع وإدارة الأزمة
- الاهتمام بدراسة استراتيجيات الردع والدفاع واستخدام القوة وإعادة الطمأنينة والتعاون وضبط التسليح

الإدارة المحلية : (3110)

- يتناول هذا المقرر ما يلي :
- مفهوم اللامركزية وكيفية تطبيقه فى النظم السياسية المعاصرة
- نظم الإدارة المحلية فى الدول النامية والمتقدمة وتأثيرها على التنمية المحلية
- كيف يمكن علاج مشكلات وتطوير النظم المحلية مع التطبيق مع النظام المحلي المصري

إجتماع سياسى : (124)

- يتناول هذا المقرر ما يلي :

- مقدمة
- المجتمع والسياسة
- نظرية الدولة :
- النخبة
- التعددية
- الثقافة السياسية
- الأشكال الأساسية للحكم :
- ديموقراطية
- أوليغاركية
- الأحزاب السياسية من منظور سياسى اجتماعى
- المشاركة السياسية
- المجتمع المدني



منظمات المجتمع المدني (319):

- التعريف بالمفهوم .
- أهم السمات و الخصائص للمنظمات غير الحكومية .
- النظريات و الأفكار التي تفسر الاهتمام المتزايد بظاهرة المنظمات غير الحكومية .
- الجمعيات الأهلية في مصر عن حيث النشأة .
- تطور الإطار القانوني المنظم لعملها .
- العلاقات مع الجهاز الإداري .
- أهم المشكلات التي تحد من فعالية المنظمات غير الحكومية .
- عوامل تنشيط الدور التنموي للمجتمع المدني والمشاركة في صياغة السياسات العامة .

إدارة الأزمات (322):

- مفهوم وخصائص وأنواع الأزمات .
- النظريات العلمية لإدارة الأزمات .
- التخطيط لمواجهة الأزمات الاقتصادية .
- إدارة الأزمات و القرارات الإدارية .
- الإطار التنظيمي لإدارة الأزمات على المستوى الدولة .
- إدارة الأزمات والقيادة الإدارية .
- تقويم التجارب المحلية والعالمية .
- حالات تطبيقية .

شركات متعددة الجنسيات (327): Multinational Corporations

- ماهية وتطوير الشركات متعددة القوميات .
- الاستثمار الاجنبي الخاص المباشر .
- أثر نشاط الشركات متعددة القوميات على اقتصاد الدولة المضيف ودول المركز .
- تسعير خدمات ومنتجات الشركات متعددة القوميات .
- مناخ الاستثمار المقابل لنشاط الشركات كتعددة القوميات .
- تدفقات التكنولوجيا ورأس المال التي تأتي في ركاب هذه الشركات .
- المعاملة الضريبية و تحويلات استثمارات و أرباح هذه الشركات .
- أثرها على الدخل و التوظيف الناتج .



التجارة الالكترونية (328):

- ماهية التجارة الالكترونية و تعريفها .
- ادوات التجارة الالكترونية .
- اشكال و مستويات التجارة الالكترونية .
- دلائل عالمية التجارة الالكترونية .
- التأثير العائد والفرص من استخدام التجارة الالكترونية .
- المجالات التي تستخدم فيها التجارة الالكترونية .
- المنظمات الدولية المهتمة بالتجارة بالةكترونية .
- دور التجارة الالكترونية في تنمية الصادرات .
- شبكات التجارة ودرها في تنمية التجارة الدولية .

السكان (السياسات والمشاكل) (Ps21):

- السكان والظواهر الديموجرافية .
- العوامل التي تحكم النمو السكاني (الميلا - الوفاة - توقع الحياة - الهجرة)
- قياس معدل النمو السكاني .
- نظرية النمو السكاني و الحجم الأمثل للسكان .
- متطلبات السكان وحاجاتهم الجماعية .
- الأمراض الاجتماعية .
- مستوى المعيشة ومكوناته وتخطيطه وقياسه وتحسينه .
- المؤثرات التي تحدد السلوك السكاني .
- ظاهرة التلوث الاجتماعي .
- المشكلة السكانية في الدول الفقيرة وعلاجها .
- السكان والعمل .
- الأمراض التلا يمكن أن تنتشر بصفة جماعية كنقص المناعة المكتسبة وغيرها ، وكيفية الحد من انتشارها وسبل الوقاية و المكافحة الفعالة .
- المشاكل السكانية والفر في الجنوب .
- واقع المشكلة السكانية في مصر .
- السياسات السكانية .
- اقتصاديات المشاكل الاجتماعية ، وذلك بتطبيق التحليل الاقتصادي على المشاكل الاجتماعية الهامة مثل التشخم - البطالة - الفقر - التمييز - الجريمة ، الحفاظ على نقاء البيئة .
- الفقر وعدم الامان الاقتصادي و أثر غلب التوازن الاجتماعي .



إدارة المشروعات الصغيرة (311): Small Business Management

- يهدف هذا المقرر إلي تزويد الطالب بالمعارف والعوامل التي تؤدي إلى نجاح المشروعات الصغيرة في الإنتاج والتسويق والتعامل مع البيئة الاقتصادية ومتغيراتها .
- ويحتوي على الموضوعات الآتية :
- عوامل نجاح إدارة المشروع .
 - مفاتيح الإدارة المرنة وخدمة العملاء .
 - التطور الاقتصادي والتاريخي للمشروعات الصغيرة .
 - الآثار الاقتصادية و الاجتماعية للمشروع الصغير .
 - كيف تحصل على الفكرة المناسبة لمشروعك الصغير ؟
 - دراسة جدوى المشروع الصغير .
 - أنواع الخدمات المالية المقدمة للمشروع الصغير .
 - معايير منح الائتمان .
 - نشأة الفكرة بين المعوقات و فرص النجاح .
 - تطور الفكرة من التنمية الشاملة الى استخدام ثورة التكنولوجيا في ادارة المشروعات الصغيرة .
 - أنواع الخدمات التسويقية التي يحتاجها المشروع الصغير ومن يقدمها المساعدات الدولية للشباب لإنشاء المشروعات الصغيرة و إدارتها .

أسواق المال والبورصات (312):

- الأوراق المالية أنواعها وتعريفها .
- تقويم الأوراق المالية .
- الأوراق المالية المشتقة .
- المخاطرة و العائد في الأصول المالية المنفردة .
- المخاطرة و العائد في اطار حقبة الاستثمار .
- نماذج التوازن المفاضلة بين المخاطرة والعائد .
- طبيعة عمل البورصات العالمية .
- الأوراق المالية المتداولة في البورصات العالمية .
- الهيكل التنظيمي للبورصات العالمية .
- أمثلة للبورصات العالمية الناجحة .

